

# الهجرة غير الشرعية

## رؤيا مستقبلية








دكتور
**طارق عبد الحميد الشهاوى**



**دار الفكر الجامعى**
٣٠ شارع سوتير - الاسكندرية
ت : ٤٨٤٣١٣٢

# الهجرة الغير شرعية
# رؤيا مستقبلية

الدكتور
طارق الشهاوى

٢٠٠٩م

دار الفكر الجامعى
٣٠ شارع سوتير - الاسكندرية
ت : ٤٨٤٣١٣٢

إســم الكتـاب : الهجرة غير الشرعية رؤية مستقبلية

المـؤلـــف : دكتور طارق عبد الحميد الشهاوى

النـاشــــر : دار الفكر الجامعى

٣٠ شارع سوتير - الاسكندرية - ت : ٤٨٤٣١٣٢ (٠٣)

E.Mail : Magdy_Kozman 2010@yahoo.com



الطبعـــة : الأولى

ســنة الطبـع : ٢٠٠٩

رقــم الايـداع : ٢٠٠٩/١٢١٢

رقــم دولـــى : 977-17 - 5881 -3

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

# مقدمة

مصر أقدم دول العالم حضارة ويرجع إسمها إلى مصريم حفيد نبى الله نوح الذى أستوطن بها وكانت مصر قلب العالم القديم ، وعبر إلى أرضها خليل الله إبراهيم ودخلها يعقوب وأبنائه وعاش على أرضها كليم الله موسى وعبر إليها وباركها كلمة الله عيسى صغيراً ، ومصر البلد الوحيد الذى ذكر إسمه فى القرآن ثلاث مرات ، إضافة إلى قول رسولنا الكريم إنهم فى رباط إلى يوم الدين مما يجعلنا نعتز بالمشاركة فى تأمين حدودها وتوقع الأزمات الداخلية والدولية المستقبلية وإعداد الحلول لها ، ولقد حبى الله مصر بنهر من أنهار الجنه وهو النيل العظيم الذى جعلها دائماً مصدراً للخير .

- يتمتع موقع مصر الجغرافى بخصائص كبرى وهبات عظمى ، وهبها الله لها أكسبها أهمية إستراتيجية جعلها تلعب دوراً مؤثراً فى التاريخ الإقليمى والدولى لوقوعها بملتقى قارتى أسيا وأفريقيا وعلى مشارف أوروبا وملتقى البحرين المتوسط والأحمر ، وامتلكت مصر برزخاً يفصل بين قارتين ويصل بين بحرين وهى قناة السويس ذات الثقل الإستراتيجى بعد البترول التى أصبحت شرياناً هاماً لحركة التجارة الدولية والعالمية .

- تعتبر الهجرة الغير شرعية أو السرية من أحد أساليب التسلل الفردى والجماعى والتى تتطلب التصدى لها لما لها من

أثار سلبيه على أمن وسلامة الوطن فضلاً عن الآثار السلبيه على الإقتصاد القومى ولاسيما بعد الأزمة الاقتصادية العالمية وكذا العلاقات الدولية مع دول الجوار ودول المقصد .

**الهدف من البحث :**

التعرف على أساليب وطرق الهجرة الغير شرعية وأسبابها ودوافعها للوصول إلى الحلول الواجب إتخاذها للحد من هذه الظاهرة .

**أهمية الموضوع :**

أ- الهجرة الغير شرعية هى أحد أساليب التسلل الفردى والجماعى عبر حدود وسواحل الدولة والتى يجب التصدى لها لما لها من أثار سلبية على العلاقات الدولية والإقتصادية .

ب- أهمية التعرف على أسباب ودوافع الهجرة الغير شرعية حتى يمكن تضامن جهود الأجهزة المعنية بالدولة للحد من هذه الظاهرة .

**مناهج البحث :**

فرض موضوع البحث الأساليب الواجب إتباعها للوصول إلى هدف البحث لذا فقد تم المزج بين عدة طرق وهى كالأتى .

**أ- المنهج الوصفي التحليلي :**

فى تناول طرق وأساليب الهجرة الغير شرعية وأسبابها ودوافعها .

ب- المنهج الوصفي الاستقرائى :

فى تناول الإجراءات التى تتخذ للحد من هذه الظاهرة .

**ندرة الاهتمام ببحث الهجرة الغير شرعية :**

على الرغم من أهمية الدور الذى تقوم به الدول فى الهجرة الشرعية إلا أن الملاحظ مع الأسف أن دورها تقريباً يتسم باللامبالاه فى معالجة الهجرة الغير شرعية ، فلم تول أجهزة الدول أهمية تذكر ، على الرغم من أهميته من الناحية العملية .

**خطة البحث :**

تحقيقاً للهدف المنشود من الدراسة وهو تحليل وتقييم الهجرة الغير شرعية ودور الدولة فى الحد منها بجذب وتشجيع الأستثمار الأجنبى المباشر فى مصر ، وجدنا من المناسب أن تقوم خطة البحث على تناول موضوع البحث على النحو التالى :

# الفصل الأول
# ماهيــة الهجـرة

# الفصل الأول
# ماهية الهجرة

**مقـــدمة :**

إن الإبداع الحقيقى لابد أن يكون نقداً للواقع ، وتكملة لما وصلت إلية المعرفة، ورؤية تسعى إلى جعله أكثر تقدماً وتطويراً ، سعياً لأن يكون المجتمع أكثر أستقرارا وأمناً ، ولما كان الثابت أن الدولة فى حاجة دائمة إلى التطوير وأكتساب الخبرة فى سبيل تحقيق أمن وأستقرار الوطن ، فأن الحل المقنع والدائم هو توعية المجتمع بخطورة بعض الجرائم ولاسيما جريمة الهجرة غير الشرعية سواء كانت إلى داخل مصر أو خارجها وتأثير ذلك على الأمن القومى المصرى ولاسيما بعد الأزمة الاقتصادية العالمية. وأكتساب المعرفة والخبرة هى البنيه الصلبة التى يرتكز عليها مجتمع يكتب له التقدم فهى ثوابت أصلية لا تتبدل. فالقانون أداه لتنظيم الأفكار على نحو ملتزم ، كما تنتظم المقدمات لتنتج الأحكام، ذلك فى المجال العقلى أما فى المجال النفسى والأجتماعى، فهو أداه لتنظيم السلوك والعواطف على نحو ينشئ الألتزام ويدعمه . فالهدف من القانون أن يعرف المرء لنفسه حدوداً يقف عندها ، ومعالم ينتهى إليها، أما العيش من غير ضوابط والتمشى وراء النزوات دون تحفظ ، فليس ذلك سلوك قويم ، ولا يرتقب من مجتمع صاحب حضاره عريقه وسنتناول هذا الفصل على الوجه الأتى :

- **المبحث الأول :** الهجرة .. لغه وإصطلاحاً .
- **المبحث الثاني :** مفهوم الحدود.
- **المبحث الثالث :** ظاهرة الهجرة الغير شرعية .

# المبحث الأول

## الهجرة لغة وإصطلاحًا

**تعريف الهجرة :** فى لسان العرب أن الهجرة ضد الوصل ، والهجرة هى الخروج من أرض إلى أرض ، وأصل المهاجرة عند العرب خروج البدوى من باديته إلى المدن [(١)] ، الا أن المعنى يتسع لان تكون أرض المغادره أو الوصول ، معنوية لا طبيعية ، فيقال: « هجرت الشئ هجرا أذا تركته وأغفلته » يقول عز من قائل ﴿ ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الأرض مراغما كثيرة وسعة ﴾ [(٢)] .

**والهجرة :** هى مغادرة الشخص أقليم دولته أو الدولة المقيم فيها إلى أقليم دولة أخرى بنية الإقامة فى هذه الدولة الأخيرة بصفة دائمة [(٣)] ويعطى قاموس ويستر الجديد ثلاث معان للفعل " migrate " :

١- الإتنقال من مكان لأخر وخاصة من دولة أو أقليم أو محل سكن أو أقامة إلى مكان أخر بغرض الإقامة فيه .

٢- الأنتقال بصفة دورية من أقليم إلى أقليم أخر .

٣- ينتقل أو يحول " to transfer " .

---

(١) أبن منظور أبو الفضل محمد بن مكرم – لسان العرب ، ١٥ج .

(٢) القران الكريم – سورة النساء : الآية ١٠٠ .

(٣) الدكتور/ نادر فرجانى – الهجرة إلى القط / مركز دراسات الوحدة العربية لبنان ١٩٨٣ ، ص١٩.

فبناء على هذه التعريفات يبدو أن كلمة " migration " (هجرة) تستعمل عاده للأشارة إلى جميع التحركات المكانيه مع الأفتراض الضمنى بأنه سيترتب عليها تغير فى الإقامة أو المسكن، ومن الواضح أن تعريفات القاموس والإستعمالات الجارية لها قد وضعت لتتواءم مع مجتمع نمط الحياة فيه مستقر ، ولاوجود فيه للحياة التجواليه أو أن وجدت فهى محدودة جداً .

أما المجتمع الذى تواجه الأقامة فيه إتجاه متزايد نحو عدم الأستقرار فيبدو أنه فى حاجة إلى تطوير معان جديدة ، ففى علم الأجتماع الذى جرت العادة فيه على أستخدام كلمتى migration (هجرة ) و mobility (تنقل) أو حتى social mobility « التنقل الجماعى » كألفاظ بديلة، تصبح هذه الحاجة أمرا ملحا فى ضرورته (١) .

أما بالنسبة إلى الاغراض الديمغرافية فمن المفيد أن نقسم موضوع الهجرة (migration) إلى قسمين كبيرين :-

**الأول :** يشمل تغيير الإقامة من دولة إلى أخرى .

**الثاني :** يشمل جميع حركات التنقل التى تحدث داخل حدود دولة معينة .

ويطلق على المعنى الأول " emigration " (أو المهاجرة) من وجهة نظر الدولة التى خرج منها المهاجرون و "immigration" أو

(١) ت. لين سميث – أساسيات عالم السكان – ترجمة د. محمد السيد غلاب وفؤاد اسكندر – المكتب المصرى الحديث – ٧ شارع نوبار الإسكندرية ص٤٩٩.

(الوفود) من وجهة نظر الدولة التى استقبلتهم ، أما جميع الهجرات داخل حدود الدولة فقد أصطلح على ضمها تحت تسمية minternal migration (الهجرة الداخلية) .

## الهجرة من وجهة النظر الديموغرافية :

الهجرة هى أخر العوامل الثلاثة « المواليد والوفيات والهجرة » المؤثرة فى تغييرات عدد السكان وتوزيعهم وهى تعد من وجهة النظر الديمغرافية البحته أقل أهمية بكثير من المواليد والوفيات فى إحداث تغييرات فى سكان الدول أو حتى فى الأقاليم داخل الدولة الواحدة .

ومع ذلك فكثيرا ما تصبح الهجرة أهم العوامل الرئيسية الثلاثة المتصلة بتغيرات السكان فى جماعة أو مقاطعة أو ولاية معينة ، ثم أن نزوح السكان من مكان ما وتدفقهم إلى أخر كثيرا ما يكونان أكثر وزنا من أثار التغيرات فى معدل المواليد ومعدل الوفيات حيث تأثيرهما الأجتماعى والأقتصادى فى الجماعات ، وذلك بالرغم من أن نتائج التغيرات فى العمليات الحيوية لا يمكن التهوين من أهميتها بحال من الأحوال وتعد جميع المحاولات للتنظيم المباشر لعوامل الخصوبة والوفيات ضئيلة بمقارنتها بالتدابير القانونية والأجهزة الإدارية التى تعالج مهاجرة السكان ووفودهم (١) .

---

(١) ت. لين سميث – نفس المرجع السابق ، ص٤٩٥ .

**مفهوم الهجرة في القانون الدولي :**

القانون الدولى العام نظام قانونى يحتوى على القواعد التى تحكم سلوك المخاطبين بأحكامه من الدول والمنظمات الدولية فى علاقتها مع بعضها فهو يشمل المبادئ القانونية التى ترفضها الدول صراحة أو ضمنا لتسهيل التعامل فيما بينها ، مع أختلاف أنظمتها السياسية والأجتماعية وبيان الحقوق و الإلتزامات المتبادلة وتنظيم الاتصالات المتنوعة التى تربطها ببعضها والأحكام الخاصة بالمجالات ذات الاهتمام المشترك (١) .

ويقوم النظام الدولى على تقسيم أرض المعمورة إلى وحدات أقليمية يطلق عليها أسم دول ، والدولة نظام قانونى وسياسى ويمكن تعريفها بأنها جمع من الناس يعيش على سبيل الاستقرار على أقليم معين محدد ، ويدين بالولاء لسلطة حاكمة لها السياده على الأقليم وعلى أفراد هذا الجمع . وهو فى الوقت الحاضر وحدة أقليمية (٢) ، ويطلق على جمع الناس أسم شعب الدولة ، وعلى الأفراد المكونين له أسم رعايا الدولة ، بصرف النظر عن أصلهم أو لغتهم أو دياناتهم أو تقاليدهم فالرابطة التى تجمع بين أفراد المجموعة التى تتكون منها الدولة مؤداها ولاء الأفراد للهيئة الحاكمة فى الدولة وخضوعهم لقوانينها مقابل تمتعهم بحمايتها ، وتوصف هذه الرابطة فى لغة القانون بوصف

---

(١) أ. د/ عمر حسن عدس ، مبادئ القانون الدولى العام المعاصر ، ١٩٨٣ ، ص٥ .

(٢) أ. د/ حامد سلطان – أحكام القانون الدولى فى الشريعة الإسلامية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٦٧٤ ، ص٢١٢ .

«الجنسية » ويبين قانون الجنسية فى كل دولة الأشخاص الذين يستمتعون بجنسية الدولة وتربطهم بها رابطة الولاء. ويوجد عادة على أقليم كل دولة إلى جانب هؤلاء الأشخاص الذين يطلق عليهم لفظ « المواطنين » أشخاص أخرون ، يعرفون بالأجانب وتربطهم بالدولة رابطة أخرى غير رابطة الجنسية ، وهى رابطة الأقامة أو التوطن ، تلك الرابطة تنشأ على واقعة مادية هى وجود هؤلاء الاجانب على أقليم الدولة ، وهى رابطة يقرر لها القانون الدولى والداخلى أحكاما خاصة [١] . ويشغل الفرد فى الوقت الحاضر قدرا غير قليل من أحكام القانون الدولى العام وترمى هذه الأحكام أما إلى حمايته من تعسف المجتمع البشرى الذى هو عضو فيه ، وإما إلى حماية هذا المجتمع من بعض تصرفات الفرد التى قد تضر بمصالح الجماعة .

فللفرد حقوق وعليه واجبات تستند مباشرة إلى نصوص القانون الدولى العام .

وحقوق الفرد التى يتعرض لها القانون العام هى تلك الحقوق الطبيعية الأساسية المتصلة بشخصه كأدمى ، والتى يستوى فيها جميع بنى الإنسان ، وهى غير الحقوق المدنية والسياسية التى يكفلها لكل فرد التشريع الداخلى لدولته ، والتى قد تختلف من بلد إلى أخر . ولا شأن للقانون الدولى بها ، وتدور تلك الحقوق الطبيعية حول فكرة ما يجب للإنسان على المجتمع من احترام

---

(١) أ. د. حامد سلطان – المرجع السابق ، ص٢١٢ .

حريته وكيانه وتتصل بها مسائل الهجرة والابعاد وتسليم المجرمين ، والهجرة كما يوضحها القانون الدولى العام هى انتقال الافراد من دولة لاخرى بقصد الاقامة الدائمة فيها ، فهى تتضمن هجرة من الدولة الاصلية واتخاذ الموطن الجديد مقرا وسكنا مستديما .وتدخل الهجرة فى نطاق احكام القانون الداخلى والقانون الدولى معاً فهى تخضع للقانون الداخلى من ناحية أن لكل دولة أن تنظم الهجرة من اقليمها واليه وفقاً لما تقتضيه مصالحها ، وهى تتصل بالقانون الدولى لما تثيره من مسائل قانونية دولية كمدى حق الفرد فى الهجرة وتحديد المركز القانونى للمهاجر وعلاقته بكل من الدولتين المهاجر منها والمهاجر اليها وغير ذلك . ويهاجر الفرد اما لتجنب خطرا يهدد حياته أو حريته نتيجة تعسف أو اضطهاد الدولة التى يقيم فيها واما سعيا وراء تحسن حالته المالية والاجتماعية أو المعنوية فالهجرة إذن مظهر من مظاهر كفاح الانسان للبقاء والارتقاء وهى بذلك حق من حقوقه الطبيعية الأولية التى يلتزم المجتمع بحمايتها والسماح للفرد باستعمالها (١) .

غير أن هذا الحق كغيرة من الحقوق ، ليس مطلقاً ويتقيد الفرد فى أستعماله بما يقتضيه الدفاع عن كيان الجماعة التى يهاجر منها أو يهاجر إليها ، ولكل دولة إستنادا إلى حقها فى

---

(١) تؤكد ذلك المادة ١٣ من التصريح العالمى لحقوق الإنسان على أن لكل شخص الحق فى أن ينتقل بحرية وفى أن يختار محل إقامته داخل أية دولة .

البقاء ، أن تحيط الهجرة من أو إلى أقليمها بالتنظيمات التى تتطلبها ضرورة المحافظة على كيانها وسلامتها .

إذن فالقانون الدولى ومن ورائه أئمة الفكر القانونى فى العالم يبيحون الهجرة بإعتبارها حق من حقوق الإنسان الطبيعية التى لا يجوز التنصل عنها ، ولكن هل تستجيب دول المهجر لنداء القانون الحر ؟ وهل تفتح الباب على مصراعيه أمام المهاجرين ؟ بالطبع لا .

وأن المؤيدين للهجرة كعلاج لمشكلة التضخم السكانى فى الدول المختلفة يعرضون وجهة نظرهم من خلال التاريخ الطبيعى والأقتصادى والإنسانى حيث كانت الهجرة عاملاً أساسياً من عوامل الملاءمة بين الأنسان وموارد الثروه التى تحيط به ، فإذا شحت الثروة ونضبت ممثلة فى الكلأ أو الزرع هاجر الأنسان إلى منطقة أخرى حيث الفرص الأفضل للعيش ، وهنا وعلى أساس هذه الحقيقة البسيطة أنتشر الأنسان فى جميع جهات الارض وأنتشرت معه الحضارات والمدنيات (١) .

وتعد الهجرة من العوامل المؤثرة فى حجم السكان سواء كان هذا التأثير إيجابياً أو سلبياً ، ذلك لان هناك دولا أسهمت الهجرة الوافدة فى زيادة سكانها بدرجة كبيرة كما هو الحال فى دول العالم الجديد وفى بعض الدول الأفريقية مثل جنوب أفريقيا وزيمبابوى (٢) .

---

(١) sealle. les Droits De France, p. 30.

(٢) أ. د/ فتحى محمد أبو عيانة – الجغرافيا السياسية – دار المعرفة الجامعية ، إسكندرية ، ١٩٨٣ ، ص٧٥ .

والهجرة فى حقيقة الأمر دليل قاطع على سوء توزيع السكان على سطح الأرض وهى فى نفس الوقت ، من أدلة سوء توزيع الثروات وموارد العيش كذلك ولولا الظروف الملحة لما فكر الأنسان فى الهجرة من موطنة وتحمل مخاطر المجهول فى أقليم جديد لا يعلم عنة شيئا ، ولولا تباين المناخ والغلات والامطار وبالتالى لولا تباين الثروة القومية فى مناطق العالم المختلفة ما كانت هناك هجرة ولإستقر الانسان على الأرض التى ولد فيها إلا أن التنمية الإقتصادية التى خلقها الإنسان نفسه وأحدثها فى منطقة ما فجعلها مختلفة عن منطقة اخرى لم يظهر عليها نمو اقتصادى يغير من ملامحها ، هذه التنمية كانت ولاتزال كالمغناطيس الجازب يشد إلية السكان شد ا املا فى تحقيق فرصة افضل فى الحياة إلا أنها – اى التنمية – قد تكون عاملا سلبيا بمعنى انها تطرد السكان وتمطرهم فى الزمن القديم ، والاضطهاد الحضارى وهبوط مستوى العيش مع الوعى التام لوجود مستويات معيشة أفضل فى جهات أخرى من العالم (١) .

وهناك نوعان من العوامل المؤثرة فى الهجرة :

**الأول :** عوامل دفع دفعت المواطنين الى الهجرة والاستيطان فى الخارج .

**الثانية :** عوامل جزب : كانت بمثابة المغناطيس الذى يجذب المهاجرين ويشدهم شدا الى مناطق معينة .

---

(١) د. محمد البربرى ، دور الشرطة فى مواجهة ظاهرة الهجرة الوافدة ، ص٣ ، ٤ .

**وعوامل الدفع هى :**

١- الثروة الصناعية

٢- انخفاض معدلات الوفيات

٣- الثورات السياسية والحروب

٤- الحق فى التنقل والبحث عن أفضل حياه .

**وعوامل الجذب هى :**

١- الارض الجديدة الخصبة ذات المساحات الشاسعة والتى كانت تقدم من جانب المهاجرين .

٢- وجود صناعات نامية جديدة .

٣- الظروف السياسية والاقتصادية الملائمة .

والسؤال الذى يطرح نفسة الان هو هل الانسان حر حقاً فى الهجرة والاستيطان فى الخارج دون قيد ؟؟ ان المبدا – على الرغم من مثاليته يبدو بعيدا عن التطبيق العملى ، وذلك ان العالم فى القرن العشرين تسودة مؤشرات سياسية واجتماعية ذات طابع قومى تحول دون تطبيق مبدا حرية الهجرة التى ينادى بها القانون الدولى .كما أن التطبيقات التى أتمت بها العلاقات الاقتصادية والسياسية الدولية انحرفت عن المبدا الكلاسيكى لحرية التجارة التى تسير جنبا إلى جنب مع حرية الهجرة والذى ساد طوال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر .

ومن ثم اصبحت الهجرة الدولية فى القرن العشرين كالتجارة الدولية خاضعة لاجراءات وقوانين تحول دون سهولة انتقال الافراد من دولة لاخرى .

والأساس العلمى فى وجود الأجراءات والتنظيمات التى تحول دون حرية هجرة الأفراد هو بالطبع وحدة الأمة وتماسكها الإجتماعى والإقتصادى ، حيث يجب تقديم مصالح ورغبات المواطنين الذين يعيشون داخل حدودها على مصالح الأخرين «الأجانب» الذين يودون الأنتقال إليها .

# المبحث الثانى

## مفهوم الحدود

**معنى الحدود :** لكى تمارس الدولة سيادتها فى نطاق إقليمها لابد أن يكون هذا الأقليم محدداً ، وحدود إقليم الدولة هو المعيار الذى يميز بين سيادة دولة وأخرى .

وحدود اقليم الدولة ليست مجرد خطوط ترسم على الخرائط ولكن أهميتها كبيرة من النواحى السياسية والقانونية والاقتصادية والأجتماعية والحربية وتكتسب هذه الأهمية قوة وثباتا سواء بمرور الزمن أو بالمعاهدات أو بالاتفاقات ويحظى بعناية وحماية القوانين الداخلية فى الدولة والقانون الدولى وميثاق الامم المتحدة والمنظمات الدولية والاقليمية الاخرى .

**فالحد لغة :** هو الحاجز او الفاصل بين شيئين لتمييز احدهما عن الاخر .

**الحد الدولى :** هو الخط الذى يحدد المدى الذى تستطيع الدولة ممارسة سيادتها فية ويفصل بين سيادة هذه الدوله والدول أو الدولة الأخرى المتجاورة [1] .

والحدود فهى ظاهرة اتفاقية بشرية لان اختيارها أو تعيينها وتخطيطها تم بواسطة الأنسان وخط الحدود متنقل وغير ثابت

---

(١) د. محمد فاتح عقيل : مشكلات الحدود السياسية ، طبعة ثانية ، الإسكندرية ، ١٩٦٧ ، ص٣١ .

فهو قـابل للنقـل من مكان إلى أخـر حـسب الظروف التـى تربط الدول المتـجاورة ، ويتم نقل الحـدود أمـا بناء على الاتـفـاق أو عن طريق القـوة ، إن معظم الحـدود فى قارة أفريـقيا تم تحـديدها عن طريق الاتفاقات الثنائية بين السلطات الاسـتعمارية والمتنافسة فى وقت مبكر للزحف الاستعمارى فى القارة المذكورة [١] .

وخط الحدود لايحمى الدولة من هجوم خارجى ويجعل الدولة عرضـة لهجـوم مفـاجىء من الخارج ، ويمكن اجـتيـاز خط الحدود فى اللحظة الاولى لقيام المهاجمين بهـجومهم بالاضافة إلى أن هـذا الخط يعطى فرصة لمواطنين وموارد الدولة فى الخروج منها ، فان مـجرد اجـتيـاز خط الحـدود يجعل المـواطنين وموارد الدولة خـارج نطاق سـيادتها وبـالتالى لا تسـتطيع القيام بأى عمل بعد اجتـياز الحدود . بخلاف التـخوم فهو ظاهرة طبـيعية ثابتة تمثل مـساحة من الارض ذات طابع ثابت وغـير متنقـل . فهى تبقى فى مـكانها ولا تنتـقل الى مكان اخـر على الرغم من انهـا قـد تفقـد وظيـفـتها ويسـتخـدمها افراد الجـمـاعة لرعى مـاشيـتـهم كمـا تمثل التخـوم منطقة دفـاعية لحمـاية البلاد التى تحيط بـها من الغزوات المفاجـئة باعتبـارها منطقة واسـعة تعطى الفـرصة للاسـتعـداد لمواجة الإعداء المهـاجمين وتمنع تـقدم الأعـداء إلى داخل الحدود وتـبقـيهم خـارج حـدودها ، وتعـتـمـد فـى ذلك على مـقـدار القـوة التى تـتـمـتع بهـا الجـمـاعـة فى الـداخل وسـعـة هـذه المنطقـة تجـعل الدولة تمارس

(١) جابر إبراهيـم الرادى – رسالة دكتـوراة مقـدمة لجامـعة القاهـرة عام ١٦٧٠ بعنوان الحدود الدولية ومشـكلة الحدود العراقية الإيرانية ، ص١٤ – ١٥ .

اشـرافا فـعـالا ليس لمنع العـدو من الدخـول وإبقـائة خـارج الـتـخـوم فـحـسب ولكن أيضـا لـلاحـتـفـاظ لـلمـواطنين ومــوارد الدولة فى داخلهـا ، والتـخـوم ظاهـرة جـغـرافـيـة واجـتـمـاعـيـة لانهـا تشـمـل مـسـاحـة من الارض يـخـتـلـف اتسـاعـهـا طـولا وعـرضـا، ولكن مـسـاحـتـهـا غـير مـعـينة ولا مـحـددة لان طولهـا وعـرضـهـا غـيـر مـعـروفين كـمـا انها ظـاهـرة اجـتـمـاعـيـة فـهى توضـح العـلاقـة بين الأرض والأنسـان والـتـاثيـرات المتـفـاعلة بين الأرض والجـمـاعـات البـشـرية أمـا الحـدود فـاعـتـبـارها خطا فـهى ظـاهـرة سـيـاسـيـة وقـانونيـة وبمـا انهـا خطوط فـلا مـسـاحـة لهـا وانهـا تمثل فـاصـلا مباشـرا بين دولتين متجاورتين .

ولهـا طـول ولكن ليس لهـا عـرض وتعيين الحـدود عادة باتـفـاق الدولة صـاحـبـة الشـأن امـا فى المعـاهدات التى تبـرم بعـد انتـهـاء الحـروب او المعاهـدات التى تبرم وقـت السـلم او معـاهـدات الحـدود وهـى التى تعـقـد بين دولـتين او اكـثـر لـتـعـيين أو تأكـيـد الحـدود بينهـمـا غيـر انة قد تحدث أن تقـوم المنازعات حـول مـناطق الحـدود وقـد تطول هـذه المـنـازعـات والخـلافـات دون ان تحـسـم ، ويعـرض ذلك مـصـالح الشـعـوب للخطر ، فمن الواجب ان لا تـتـرك مثل هـذه المنازعـات تطول ، أن يقرر لمناطـق الحـدود نظام مـؤقت حتى يقـرر وضـعـهـا القـانونى أو تـعـهـد الأطـراف المعنيـة أثناء النزاع بعـدم الإلتـجاء للقـوة العسـكرية أو اية وسـيلة اخرى من شـئنهـا إحداث أى تغيير فى الأوضاع التى عليها الاقاليم المتنازع عليها . والحدود التى تفـصـل بين الاقـاليم المخـتلفـة قد تكون طبـيـعـية او صـنـاعـية

(ويطلق عليها ايضا الحدود المعنوية او الحسية ) والحدود الطبيعية هى التى توجدها الطبيعة كالجبال والانهار والبحيرات وغيرها [١] .

والحدود الصناعية هى علامات ظاهرة ويجب العناية بها حتى تكونفى حالة جيدة واحيانا يكون خط الحدود وهميا ، مما يترتب علية وقوع اهالى هذه المناطق فى الخطأ .

إن مصر بحكم موقعها الجغرافى يلتقى بحدودها ثلاثة دول تعيش فى حدودها المشتركة مع مصربوضعة المميز هذا ويبلغ طول حدودها حوالى ٣٠٥٠ كيلو متر لذلك يصعب حراستها وتحتاج لإمكانيات تقنيه وبشرية كبيرة .

وبالنسبة للقارة الافريقية فتعد الحدود فريدة فى نشأتها وتطويرها وتعكس نمازج الحدود الحالية صورة التقسيم الاول الذى حدث فى القارة على يد قوى الاستعمار ، فلا تستجيب فيها الحدود الى العوامل الاقتصادية والجغرافية والتاريخية والحربية والسياسية ولا تقوم على اساس من الروابط الجنسية أو اللغوية أو الدينية ، بل قامت على اساس من التحكم ، ذلك لان تنازع القوى الاستعمارية فى القارة بدا فى الوقت الذى كانت فية المعلومات الجغرافية قليلة فتحددت خطوط تقسيم الحدود فى حالات عديدة اما على اساس الاستكشافات المباشرة ، أو بناء على احتلال عسكرى محدد الاجل دون القيام بمسح الارض وعمل

---

(١) د. محمد البربرى – الهجرة الوافدة فى السودان – رسالة دكتوراة ، ص٣١٤ .

الخرائط اللازمة ودون الاخذ برغبات السكان المحليين أو العناية بمناطق سكن القبائل ولذلك فان تعيين حدود الدول الافريقية على هذا الشكل اثار كثيرا من المشاكل عند استقلال تلك الدول .

فقد كان من بين المسائل المهمة التى بحثها مؤتمر اديس ابابا سنة ١٩٦٣ مشكلة الحدود السياسية التى تفصل بين الدول الافريقية حيث ساد فى المؤتمر مبدا كان يرمى الى الابقاء على الحدود كما هى بدون تغيير من اجل وضع حد لما يمكن أن يثار من منازعات بين الدول الافريقية بشأن حدودها (١) .

---

(١) د/ محمد فاتح عقيل : مشكلات الحدود السياسية ، طبعة ثانية ، الإسكندرية ، ١٩٦٧ ، ص٣١ .

# المبحث الثالث

## ظاهرة الهجرة الغير شرعية [1]

فظاهرة الهجرة البشرية والنزوح الجغرافى بشكل عام عالمية الطابع وقديمة العهد عرفت فى الحرب كما عرفت فى السلم ، واختلفت أشكالها باختلاف ظروف البلدان المصدرة والمستقبلة والحقب التاريخية .

وقد تنامت هذه الظاهرة فى بدايات القرن الماضى بفعل الفقر ونقص فرص العمل والقمع السياسى والدينى والعنصرى ، ثم أتت العولمة لتفاقم من حركة البشر وتوسيع رقعة البلدان المعنية بهذه الظاهرة ، حيث يوجد بداية الألفية الثالثة مهاجر واحد من ٣٥ مستقراً فى بلده . وقد دفعت العولمة الأقتصادية إلى تغيير اتجاهات الهجرة فأصبحت بلدان مثل سنغافورة وإندونسيا محط أنظار الباحثين عن العمل من الهند والصين وباكستان ، وأصبحت المشرق العربى خاصة البلدان الخليجية مقصوداً من مهاجرين من الفلبين وسريلانكا وغيرها ، وأصبحت إيطاليا واليونان وتركيا مقصدا من المصريين وأمست إسرئيل محط أنظار تشاد وأثيوبيا وأريتريا .

يعلمنا التاريخ أن هجرات كثيرة تبعت أنتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وحروبا أهلية بأكثر من مليون شخص واستمر

---

(١) شبكة النبأ المعلوماتية ١٣ اكتوبر ٢٠٠٨ .

النزيف بنفس المقدار بعد توقف المعارك بفعل حرب أقتصادية .
وقضية هجرة الشباب عبر البحر المتوسط بطريقة غير شرعية احتلت مساحة واسعة من أهتمام وسائل الإعلام وعدد من منظات المجتمع المدنى والمؤسسات الحكومية والإقليمية فى الأونة الأخيرة خصوصاً بعد أن باتت قضية الهجرة غير الشرعية مشكلة تؤرق الدول المستقبلة لهؤلاء المهاجرين وعلى رأسها دول أوروبا التى تعتبر المستقبل الأول للمهاجرين غير الشرعيين من دول شمال أفريقيا .

وكذلك الهجرة الشرعية عبر مصر إلى دول الجوار ولاسيما إسرائيل غير أن هذا الأهتمام الكبير من قبل الحكومات دول الاتحاد الأوربى وكذلك الحكومات المحلية لدول جنوب المتوسط ركزت بشكل أساسى على ضرورة وقف فلول الهجرة غير الشرعية إلى شواطى أوربا بأليات أقل ما توصف بها أنها أمنية إذ تتجاهل الظروف الأقتصادية والأجتماعية التى تدفع بالشباب إلى التضحية بأرواحهم فى سبيل إيجاد فرصة عمل وتحقيق حلمهم بحياة أفضل، فركزت معظم المشروعات المشتركة بين الحكومات الأوروبية وحكومات دول شمال إفريقيا على الإتفاقات الأمنية المشتركة التى تتيح تسليم المهاجرين إلى حكومات بلدانهم ، أو عن طريق الدعم المادى واللوجيستى لحكومات شمال إفريقيا لتشديد الحراسة على الحدود وتعقب المهربين والمهاجرين أنفسهم.

رغم التأكيد النظرى ، من جانب أطراف إعلان برشلونة عام ١٩٩٥ على ضرورة تحقيق التوازن بين السلات الثلاث لمشروعهم فى الشراكة الأورو- متوسطية ، إلا أن السلة الثالثة المعنية بالمسائل الأجتماعية والثقافية والأنسانية قد واجهت عددا من المشكلات والأعطال خلال السنوات المنقضية ، أدت إلى تباطؤ فى بعض سرعات الإنجاز وتبديل فى بعض الأولويات ويمكن إرجاع ذلك لعدة أسباب الأول يرتبط بالصدمة التى أحدثتها تفجيرات لندن ومدريد والربط بينها وحادث ١١ سبتمبر المأسوى فى الولايات المتحدة ، الأمر الذى يبدو أنه أدى إلى بعض الأرتباك والميل إلى مراجعة بعض القناعات والمفاهيم والمشروعات وسرعات العمل التى كانت تحملها بعض الأطراف عند صياغة المشروع الأورو متوسطي عام ١٩٩٥ خاصة فى المجالات المتصلة بحقوق الأنسان والنظرة إلى الأديان والثقافات وقواعد ونظم الهجرة والسفر والسياحة و الإعلام والإنتاج الثقافى ودور المجتمع المدنى .

ويرتبط السبب الثانى بالطابع الخاص الذى تتسم به الإلتزامات الواردة على الدول الأعضاء فى هذه السلة والتى يتدخل بعضها - من وجهة نظر البعض- مع مسائل سيادية دقيقة وأوضاع تتعلق بما يسمى بالشئون الوطنية والداخلية. فالمسائل التى تشملها السلة الثالثة تمس فى أغلبها عناصر محورية تؤثر فى تشكيل أو إعادة تشكيل الهويات الوطنية للدول، كما تمس قواعد المشاركة المجتمعية وبعض الأوضاع

الديموجرافية داخل فرادى الدول ، كما يشمل هذا الشق الثقافى والإجتماعى والإنسانى جوانب دقيقة للغاية تتعلق بوضعية الأديان ، ووضعية الأقليات ومسائل حقوق الإنسان ، وحركة السكان وغير ذلك من الموضوعات التى تحمل بطبيعتها اختلافات وتنويعات فى الفهم والتطبيق بين أطراف الشراكة منذ زمن ليس قصيراً [١] .

---

(١) ألفريد صوفى ، إشكالية الهجرة .

# الفصل الثانى

## الهجرة الغير شرعية

## الماضى - الحاضر - المستقبل

# الفصل الثانى

## الهجرة الغير شرعية

## الماضى - الحاضر - المستقبل

تحقيقاً للهدف المنشود من الدراسة وهو تحليل الهجرة الغير شرعية من خلال الماضى والحاضر ورصد طرقها وأساليبها ، ومن ثم بيان أسبابها ودوافعها لإستشراف المستقبل ، وجدنا من المناسب أن تقوم خطة البحث على تناول الموضوعات التالية :

**المبحث الأول :** محطات فى تاريخ الهجرة الغير شرعية .

**المبحث الثانى :** طرق وأساليب الهجرة الغير شرعية .

**المبحث الثالث :** الهجرة الغير شرعية ... الأسباب والدوافع .

# المبحث الأول

## محطات فى تاريخ الهجرة الغير شرعية (١)

رغم أن الهجرة تمثل واحدا من أكثر المفاهيم تداولا فى الفترة الأخيرة فإنها غالباً ما يتم توظيفها بشكل ملتبس و مبهم ، وذلك بسبب تباين الأطروحات المعرفية وزوايا النظر التى يتم من خلالها التعامل مع هذا المفهوم . وفيما يلى محاولة لإلقاء الضوء على بعض هذه المفاهيم والمصطلاحات . بين الشمال والجنوب ، يمكن القول إن القرن الماضى هو قرن الهجرات بإمتياز ، ويمكن خلال هذه الفترة التمييز بين محطتين فى عمليات الهجرة حدثتا خلال :

**النصف الأول من القرن الماضى :**

« كل عمليات الهجرة الجماعية التى تمت من الجنوب نحو الشمال خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضى كانت تحددها حاجة المجتمعات الشمالية ، وكانت تتم حسب شروط أوروبية صارمة » .

حيث كانت تتم من الشمال نحو الجنوب ،وذلك بدءا من الرحلات الاستكشافية التى قام بها الرحالة الأوروبيون نحو العالم الجديد ، وجاءت بعدها الهجرات السياسية والعسكرية التى قامت بها الدول الأوروبية إلى جنوب المتوسط وأعماق أفريقيا

---

(١) L'annuaire de Le mediterranee, 1999.

محكومة بالبحث عن موارد إنتاجية جديدة فى إطار سباق الدول الآستعمارية وغزو أفاق مجتمع الوفرة والظفر نحو التفوق الآقتصادى .

**النصف الثانى من القرن الماضى :**

وتحديداً بعد الحربين العالميتين الأولى (١٩١٤- ١٩١٨) والثانية (١٩٣٩- ١٩٤٥) اللتين أفرزتا وضعاً جديداً وجدت خلاله كل من فرنسا وإنجلترا وألمانيا وإيطاليا نفسها وقد خرجت للتو من الحرب فاقدة لقواتها البشرية ولم تعد تجد السواعد اللازمة لبناء الغد ، وفى حاجة ماسة إلى مزيد من العمالة الأجنبية لتحقيق النمو المتوقع ، ومن ثم شرعت فى جلب اليد العاملة من كل من المغرب والجزائر ودول جنوب الصحراء والواضح أن كل عمليات الهجرة الجماعية التى تمت من الجنوب نحو الشمال خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضى كانت تحددها حاجة المجتمعات الشمالية ، وكانت تتم حسب شروط أوربية صارمة .

**مراحل الهجرة فى الحوض المتوسطى :**

اللافت للنظر أيضاً أن العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضى شكلت مرحلة حاسمة فى رسم معالم جديدة للهجرة فى حوض المتوسط ، تميزت بتسجيل تدفق واسع لأنواع الهجرة من الجنوب ، وهو ما يمكن تقسيمة إلى ثلاثة محطات زمنية مترابطة ومتداخلة وهى :

**المرحلة الأولى ( قبل ١٩٨٥ ) :**

وخلال هذه المرحلة كانت الدول الأوروبية لاتزال بحاجة ماسة إلى مزيد من العمالة القادمة من الجنوب كما أن الدول الأوروبية نفسها كانت متحكمة فى حركه تدفق المهاجرين من الجنوب عبر قنوات التجمع العائلى .

وأهم ما ميز هذه المرحلة أن المهاجر الجنوبى تمكن من فهم قواعد اللعبة فى دول الشمال وصار يطالب بحق دخول أبنائه المدارس الحكومية وبداية بلورة الخطابات الحقوقية للمهاجر . كل هذه العناصر بدت بالنسبة للمهاجرين « القادمين » فى دول الجنوب محفزة لهم للالتحاق بنظرائهم ويبدو أن الكثير منهم أستفاد من غفلة الأنظمة الأمنية الأوروبية فى هذه المرحلة بالذات .

**المرحلة الثانية (١٩٨٥-١٩٩٥) :**

تميزت هذه المرحلة ببداية ظهور التناقضات المرتبطة بالمهاجرين الشرعيين ومزاحمتهم أبناء البلد الأصلين ، وقد تزامن هذا الفعل مع إغلاق مناجم الفحم فى كل من فرنسا وبلجيكا التى كانت تستوعب أنذاك أكبر عدد من المهاجرين الشرعيين . وفى مقابل هذا الوضع الأحترازى تزايدت رغبة أبناء الجنوب فى الهجرة تجاه دول الشمال مما أدى إلى إغلاق الحدود .

ففى ١٩ يونيو / ١٩٩٥ ومع دخول أتفاقية شنجن « الموقعه بين كل من فرنسا وألمانيا ولكسمبورج وهولندا » حيز التنفيذ تم السماح بموجبها بحرية تنقل الأشخاص المنتمين إلى الفضاء

الأوروبى . لكن مع دخول كـا من إسبـانيا والبـرتغـال إلى هذا الفضاء إتخذت قضية الهجرة أبعاد غير متوقعة لاسيما بعد لجوء سلطات مدريد إلى فرض مزيد من الإجراءات الاحترازية أمام أى عملية هجرة جديدة وذلك فى محاولة لمنح مواطنيها مزيدا من الأندماج فى الأتحاد الأوروبى فى هذه المرحلة تبرز مفارقة كبيرة تتمثل فى الأتفاقيات الدولية الصادرة فى العام ١٩٩٠ المخصصة «لحماية » حقوق العمال المهاجرين وأهاليهم » والتى صادقت عليها تسع دول من الجنوب فى العام ١٩٩٨

ووجه المفارقة هنا هى أن هذه الاتفاقية لم تحظ بقبول أى دولة أوربية وهو الأمر الذى يفسر الرغبة فى التعامل مع هذا المعطى الجديد من منظور جديد ولو تم الأمر على حساب الحقوق التى تتضمنها المواثيق الدولية الداعية إلى الحق فى التنقل والبحث عن غد أفضل .

**المرحلة الثالثة (١٩٩٥ - إلى الآن) :**

أخذت هذه المرحلة طابعا أمنيا صارما لجأت من خلاله الدول الأوروبية إلى نهج سياسة أمنية صارمة عبر تنفيذ مقررات «القانون الجديد للهجرة » والذى يستند إلى تبنى إجراءات صارمة بخصوص مسألة التجمع العائلى ، وإبرام اتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين .

وكرد فعل تجاه هذه السياسة بدأ ما يعرف الأن بالهجرة الغير شرعية / السرية التى تحيل على عملية الإلتحاق بالديار الأوربية بدون وجه قانونى .

# المبحث الثانى

## طرق وأساليب الهجرة الغير شرعية (1)

١- العزف على وتيرة العيش برفاهية وحلم الثراء والخلاص من عسر الحياة هو ماتستعملة عموما عصابات الهجرة الغير شرعية لإجتذاب الشباب العربى بمن فيهم الشباب المصرى حيث يقوم بإستخدام القوارب القديمة المتهالكة المكدسة بأعداد كبيرة من راغبى الهجرة مشهد يتكرر وكذلك فى مصر ، حيث يستقل هؤلاء الشباب بعض هذه المراكب سواء للسفر بها إلى ليبيا ومن هناك إلى أوروبا أو للسفر بها إلى قبرص أو اليونان مباشرة .

٢- ويكاد لايمر عام إلا وتسلط وسائل الاعلام الضوء على حادثة مروعة يتعرض لها فوج من الشباب المصرى الحالم بالسفر « شاطىء الثراء » على الجانب الأخر من البحر المتوسط ، حيث تعود جثث هؤلاء إلى ذويهم ليواروها الثرى بعد أن غرق مركبهم وضاعت أموالهم وتلاشت أحلامهم .

٣- بالرغم من كل ذلك فإن عصابات الهجرة الغير شرعية فى مصر تميزت بابتداع بعض الأساليب الخاصة بها ومن ذلك على سبيل المثال الزواج من مواطنات دول أوروبا الشرقية فقبل توسعات الإتحاد الاوروبى ٢٠٠٤ وأثناء المفاوضات التى

---

(١) المنظمة المصرية تصدر تقرير أحوال الهجرة غير الشرعية ٢٠٠٧/١٢/٢ .

كانت تجريها دول أوروبا الشرقية للإنضمام إليها نشط بعض الشباب المصرى الراغب فى الهجرة إلى أوروبا فى الزواج من مواطنات هذه الدول حتى يتمتع بوضع قانونى مميز فور إنضمام هذه الدول إلى الأتحاد ويصبح بالتالى من حق مواطنيها التنقل بحرية بين دول ثم التمتع بجنسية هذه الدول فيما بعد.

٤- لاحظت سلطات الأمن المصرية كثرة قدوم النساء من دول أوروبا الشرقية إلى مصر بهدف الزواج من المصرين الراغبين فى السفر إلى أوروبا عن طريق وسطاء تابعين لمافيا الهجرة الدولية مقابل مبلغ من المال يتراوح بين ١٥ الى ٤٥ الف جنية مصرى ، الدولار يعادل حوالى ٦ جنيهات .

لم تكن وزارة الخارجية وسلطات الأمن التى لاحظت هذا الأمر ولكن حكومات هذه الدول نفسها تنبهت له وبات فى إتخاذ عدة تدابير للحد منه ، فراحت تغير من قوانينها وتشريعاتها خاصة بعد أنضمامها الفعلى إلى الأتحاد لكى يتوائم قوانين الهجرة والجنسية لديها مع بقية دول الأتحاد.

**٥- تمزيق الجوازات فى صالات الترانزيت:**

من الوسائل أيضاً تزوير تأشيرات الدخول إلى دول أمريكا ألاتينية وبعض البلدان الأفريقية من خلال النزول « ترانزيت» فى مطارات الدول الأوروبية التى ما أن يضع الشباب المصرى قدمه فيها حتى يسارع بتمزيق جوازات السفر التى يحملها

ويطلب اللجوء إلى هذه الدول وعدم إستكمال رحلته إلى وجهته المنصوص عليها فى تأشيرة السفر كل ذلك يتم بالتنسيق مع عصابات متخصصة فى مثل هذا النوع من عمليات التزوير غير أن سلطات الأمن فى مطارات الدول الأوروبية إلتفتت إلى هذه الطريقة فبادرت بترحيل هؤلاء إلى بلدانهم الأصلية مره أخرى وعدم السماح لهم بدخول أراضيها.

**٦- تعامل الحكومة مع الظاهرة :**

أتخذت الحكومة المصرية مجموعة من الإجراءات الأمنية القانونية والأعلامية بالتعامل مع هذه الظاهرة فنشطت وزارة الخارجية ووزارة الأعلام على أن هذه العمليات لا تؤدى إلى خسائر معنوية ومادية تتمثل فى خسارة الأموال والتعرض لمهانة الإعتقال والحبس والترحيل وربما الموت فحسب فتؤدى أيضا إلى تشويه سمعة مصر والإضرار ببقية المواطنين الراغبين فى الحصول على تأشيرات حقيقية والسفر القانونى إلى تلك البلدان وبالرغم من أن المبالغ المالية التى يتحملها الشاب الراغب فى الهجرة يمكن أن تكون أساسا لا بأس به لتغير حياتة فى بلدة إذ قررأن يبذل الجهد نفسه الذى من المؤكد أن يبذله فى أرض المهجر لكن يظل دوما «حلم» الغنى والثراء أكبر أثرة من كل حيث يستند إلى مفردات «الواقع» .

٧- يمكن تلخيص ما سبق فى الوقوف على آليات الهجرة الغير شرعية وطرق التهريب فيما يلى :

**أ- تتمثل آليات المهنة لعمليات الهجرة غير الشرعية فى :**

- الجماعات والعصابات الإجرامية المنظمة .
- وسطاء الهجرة والسماسرة .
- المكاتب الوهمية لإلحاق العمالة للعمل بالخارج.

**ب- طرق التهريب البرية :**

وتتم عادة عن طريق الشمال إلى ليبيا او الاردن فعن طريق ليبيا يتم تهريب المهاجرين الى دول حوض البحر ألابيض المتوسط مثل مالطا واليونان وإيطاليا أما عن طريق الأردن وسوربا فعادة ما يكون تهريب المهاجرين إلى قبرص وتركيا .

وفيما يلى سوف نقوم بالتعرض لعمليات الهجرة الغير شرعية من وإلى مصر على النحو الأتى :

**أ- الجانب السوداني :**

نظرا لتردى الأوضاع بدول الجوار بالإتجاه الجنوبى (السودان- إريتريا- نيجيريا- الصومال- أثيوبيا) فقد تلاحظ فى الأونه الأخيرة زيادة عدد الأفراد المتسللين العابرين من الجنوب الى الشمال وظهر ذلك من خلال تزايد حالات الضبط لهؤاء الأفراد حيث أنهم يعتبرون مصر دولة عبور لهم تمهيدا لهروبهم بطريقة غير شرعية إما للدول الأوروبية أو شرقا إلى إسرائيل حيث يقوم بعض الأعراب من قبيلة الزابيدة والبشارية والبابدة بالمناطق الحدودية بتسهيل دخول هؤلاء الأفراد عبر الوديان إلى البلاد حيث يتم تجميعهم بالأراضى السودانية ثم

تهريبهم بالعربات أو الترجل إلى مناطق يتم تحديدها بمعرفة المهربين والسماسرة على أن يقوم أفراد أخرون بأستقبال هؤلاء الأفراد تمهيدا لنقلهم إلى وادى النيل عبر الطرق والمدقات بعيدا من أعين الأجهزة الأمنية.

**٢- الجانب الليبي :**

نظراً لقيام الجماهيرية العربية الليبية بإدخال إجراءات جديدة بشأن تنظيم أعمال الوافد بها ونظراً لطبيعة الأرض المفتوحة بالأتجاه الغربى تلاحظ وجود عمليات تسلل فردى أو جماعى من وإلى البلاد والعديد من عمليات الضبط لهؤلأء المتسللين سواء فردى أو جماعى ويتم التسلل للأفراد إما مترجلين على أجناب منفذ السلوم البرى ، ويقوم بعض سماسرة تهريب الأفراد بالإتفاق على تجميع عدد من الأفراد المصريين الراغبين فى السفر ونقلهم من المدن المصرية إلى مدينة السلوم تمهيداً لنقلهم عبر الساحل بإحدى العائمات لتهريبهم إلى الدول الأوروبية بطريقة غير شرعية .

**٣- الجانب الإسرائيلي :**

تمتد المنطقة الحدودية من رفح شمالا حتى طابا جنوبا بمسافة حوالى ( ٢١٥ كم ) وطبيعة الأرض بالمنطقة مفتوحة ويكثر بها بعض المدقات ويكون تهريب الأفراد من خلال :

١- مواجهة قطاع غزة حوالى ١٣ كم تقريباً ويقوم بعض المتسللين من خلال خط الحدود الدولية أو عن طريق الإنفاق بين شطرى رفح .

٢- باقى خط الحدود الدولية يصلح للتسلل منه بالترجل أو بواسطة العربات حيث يقوم بعض الأعراب بتنظيم عمليات تهريب الأفراد الأجانب من الجنسيات المختلفة إلى دولة إسرائيل ٠

**ج - طرق التهريب البحرية :**

نظراً لأمتداد مواجهة ساحل البحر الأبيض المتوسط ووجود المناطق الزراعية والمدن والقرى المتاخمة للساحل ومناطق المصيف الذى يتردد عليه المدنيون بكثرة وامتداد سواحل البحر الأحمر أتاح الفرصة لممارسة سماسرة تهريب العمالة الوطنية خارج البلاد بطريقة غير شرعية وأصبحت هذه المناطق كثيرة التهديدات لهؤلاء الفئة الخارجة على القانون .

وفيما يلى سنتناول طرق وأساليب الهجرة الغير شرعية عبر سواحل الدولة من خلال الأتى :

**١- سماسرة تهريب الأفراد :**

وهم مجموعة من الأفراد إعتادو التخطيط لتنفيذ مخططاتهم الإجرامية فى مجال تهريب الأفراد خارج البلاد بطرق غير شرعية حيث يقوم البعض منهم بإيهام الراغبين للسفر للدول الأجنبية من مختلف محافظات الجمهورية وأنهم سوف يقوموا بتذليل الصعاب لهم لحين وصولهم إلى الدول المراد الذهاب إليها مقابل مبالغ مالية كبيرة على أن يتم دفع جزء من المبلغ المطلوب والباقى يتم التوقيع عليه إما بشيكات بنكية أو إيصالات أمانه .

ويتم الأتفاق مع هؤلاء الشباب على تجميعهم بمدن معينه مثل (بور سعيد - دمياط - البرلس - رشيد- أبو قير- الإسكندرية - رأس الحكمة - مطروح - السلوم ) ويتم نقلهم إما بعربات صغيرة أو عربات نقل كبيره إلى بعض المناطق المتفق عليها تمهيداً لنزولهم على الساحل ونقلهم بعائمات صغيرة (فلوكة - زوودياك ) إلى أن يتم ركوبهم أحد العائمات العاملة فى مجال الصيد والإبحار بهم إما لتسليمهم لأحد المراكب التجارية المتواجدة فى عرض البحر أو الإبحار بهم إلى الدول الأوروبية المتفق عليها .

**٢- الأفراد العاملين في مجال الصيد :**

يقوم هؤلاء الأفراد بالإتفاق مع سماسرة تهريب الأفراد على شراء أحد مراكب الصيد ويتم الإبحار بها من أحد موانى الصيد إلى أن يتم وصولها إلى منطقة إنزال أفراد الهجرة غير الشرعية وتقوم المركب أما بتوصيل الأفراد لأحد المراكب التجارية أو التوجه بالأفراد مباشرة إلى البلد المراد الوصول إليها وبمجرد الوصول بالمركب وقبل الساحل يقوم الافراد بالقفز داخل المياه للوصول الى الساحل .

ومما لاشك فيه أن معظم حالات السفر بواسطة هذه العائمات المتهالكه غالبا ما ينتهى بمأساة للمهاجرين الغير شرعيين أما أن تغرق العائمة قبل إستكمال الرحلة نتيجة لتهالكها أو عودتها مرة أخرى إلى السواحل المصرية نتيجة لوجود عطل بها ويتم إرسال إشارات الاستغاثة من هذه المراكب وتقوم قوات

حــرس الحدود والقوات البحرية بمتــابعة موقف هذه العائمات إلى أن يتم نجدتها .

**د - طرق التهريب الجوية :**

وتتم عن طريق التــزوير فى تأشــيرات دخول الدول الأوروبيــة أو تقــديم مــستندات مزورة للــتمكــن من الحصــول على تأشــيــرة دخــول الــدول الأوروبيــة بطرق غيــر شــرعــيــة وعلــى ســبيل المثـال تزوير مراسـلات الإنترنت أو شهـادات الأرصـدة بحـسابات البنوك وقد تتم جـوا عن طريق تخلف المهاجر خلال التـرانزيت فى إحدى الدول الأوروبية دول ( المقصد ) .

# المبحث الثالث

## الهجرة الغير شرعية ... الأسباب والدوافع [1]

وعن دوافع الشباب لهذه الهجرة ، ذكر تقرير صادر عن الأمم المتحدة : أن أسباب الهجرة الجماعية غير الشرعية يعود إلى أزدياد أعداد الشباب فى دول العالم الثالث وتناقص فرص العمل ، أضافة إلى زيادة حدة الفوارق بين الدول الغنية والفقيرة ، كما إزداد الوعى بهذه الفوارق وأصبح السفر متاحا للجميع بسبب التقدم الذى حدث فى الإيصالات الدولية ووسائل السفر والعولمة ، فى الوقت الذى تقلصت فيه منافذ الهجرة الشرعية وبالتالى يقع الشباب فى المحظور من خلال اللجوء إلى سماسرة السوق الذين يتقاضون من كل شاب يريد السفر قرابة ٣٠ ألف جنيه وتنتهى رحلة الشباب أما بالموت أو بالسجن . والهجرة غير المشروعة هى السوق السوداء للإتجار بالشباب وأن هذه السوق لها أليات كثيرة منها المكاتب الوهمية لإلحاق العمالة بالخارج ووسطاء الهجرة والسماسرة والفساد الإدارى والجماعات والعصابات الإجرامية المنظمة ويتركز أغلبها فى محافظات الوجه البحرى وهناك طرق عديدة لتهريب المهاجرين غير الشرعيين منها الطرق البرية عن طريق التسلل إلى ليبيا حيث يتم تهريب المهاجرين إلى إيطاليا

---

(١) المنظمة المصرية تصدر تقريراً حول الهجرة غير الشرعية ، هجرة شباب مصر ... قرار إلى المجهول بتاريخ ٢/١٢/٢٠٠٧ .

ومالطا واليونان وعن طريق الأردن يتم تهريب المهاجرين إلى قبرص أو تركيا .

كما أنه تم ضبط أكثر من ٢٠ محاولة لتهريب الشباب كما تم أسترجاع ٨٨٢٦ شابا كانوا يحاولون التسلل عبر الحدود المصرية وكانت أعمارهم مابين ٢٠و٤٠ سنة وهم من المؤهلات العليا والمتوسطة وأغلبهم من محافظات الفيوم والدقهلية والغربية والبحيرة والشرقية والمنوفية . ومن صفوه ماتقدم فإن الذى يدفع الشباب إلى الهجرة غير الشرعية وتحمل مخاطر كبيرة هى أحلام كاذبة بتحقيق ثروة كبيرة من مال خلال سنوات قليلة ..

# الفصل الثالث
# الهجرة الغير شرعية
# من منظور التشريع

# الفصل الثالث
# الهجرة الغير شرعية
# من منظور التشريع
## المبحث الأول
## الهجرة الغير شرعية ... من منظور حقوق الإنسان

شاركت العديد من الدول العربية والإسلامية ، الأطراف فى الشراكة الأورو- متوسطيه فى صياغة وتطوير معظم الإعلانات والاتفاقيات والمواثيق الدولية الخاصة بتقنين وحماية حقوق الإنسان ، وأعلنت التزامها بها ابتداء من الإعلان العالمى لحقوق الأنسان عام ١٩٤٨ ، وما لحق عليه من مواثيق و إعلانات وإتفاقيات أخرى بخصوص الحقوق المدنية والسياسية ، والحقوق الإقتصادية ،والإجتماعية ، والثقافية وحقوق المرأة والطفل ومكافحة الإتجار فى البشر ، ومناهضة أشكال التمييز والتعذيب إلى جانب ذلك ، فإن الثقافة العربية والخبرة الإسلامية والتى تمثل شعوبها أغلبية سكان دول جنوب وشرق البحر المتوسط وبها من النماذج والخبرات مايدل على أحترام مبكر لجوهر حقوق الإنسان ، ومكانة خاصة لمفاهيم نصرة المظلوم وإغاثة الملهوف وحماية الضعيف ، وتكريم المرأة ، واحترام الحق فى الإختلاف ، ومنع التمييز على أسس عرقية أو جنسية ، وغير ذلك من قواعد عرفية ومبادئ فقهية فى الثقافة العربية

والإسلامية رغم كل ذلك فإن هناك في الجانب الأوربى من يرى أن الدول العربية والإسلامية الأطراف فى مشروع الشراكة ، لاتزال فى حاجة إلى تطوير تشريعتها وآلياتها الوطنية الخاصة بإدارة العدالة وحماية حقوق الإنسان ،وأن المطبق فيها لا يتفق تماما مع المستويات والمعايير العالمية (١) ويركز هؤلاء الأوربيون على عدد من المجالات .

**أهمها :** حرية الاعتقاد وتغيير الدين ،ومساواة المرأة بالرجل ، وعقوبة الإعدام ، وعلاقة الدين والمؤسسات الدينية بالنظم السياسية والتشريعية ، إلى جانب مسائل أخرى تتعلق بنظم الزواج والأسرة ،وحقوق الأقليات ، وقواعد إدارة العدالة ، وأوضاع المجتمع المدنى . ومن ناحية أخرى ، فإن هناك من بين النخب والنظم العربية من لايزال متمسكا بالرؤية القديمة فى فهم الالتزامات الدولية بحقوق الأنسان ، ويرفض أية أفكار أو دعاوى تتعلق بأسبقية القانون الدوليعلى التشريع المحلى .

كما يرفض أية قواعد مطلقة للتدخل فى حالات الضرورة الإنسانية وحالات الإضطهاد العرقى أو الدينى للأقليات والملاحظ أن معظم دول جنوب وشرق المتوسط ترفض حتى الأن إنشاء محاكم وطنية أو إقليمية للنظر فى دعاوى حقوق الإنسان ، وتتحفظ حتى على تدخل الدول الشقيقة لها فى الإطار العربى والإسلامى فيما يتعلق بأية مزاعم أو أحداث أو قضايا

---

(١) د. إبراهيم بدوى الشيخ - الميثاق العربى لحقوق الإنسان ، مكتبة النهضة ، القاهرة، ٢٠٠٥ .

تمس ما تعتبره من الشئون الداخلية ومن خصائص السيادة الوطنية .

وتكمن الإشكالية الحقيقية التى تواجه مشروع الشراكة الأورو- متوسطية فى مجالات حقوق الإنسان فى عنصرين أساسيين ، الأول : إستمرار الخلط لدى الشركاء فى الشمال والجنوب بين حقوق الإنسان وقواعد حمايتها من ناحية ، وبين الرؤى والمواقف إزاء المشكلات السياسية من ناحية أخرى . ويؤدى ذلك إلى تسييس قضايا حقوق الإنسان واستخدامها بمعايير مزدوجة كعناصر ضغط وأوراق تفاوضية لتحقيق أغراض سياسية واستراتيجية . والعنصر الثانى تمسك بعض الدول بفكرة أن المفهوم الأساسى لمبدأ (السيادة الوطنية) هو سيادة النظم الحاكمة فقط ، وإعتبار كل رأى وكل تدخل يمس تلك السيادة « شرا » بالضرورة أو عملا عدائيا ضد دولة ينبغى التصدى له وعدم السماح به . ولقد شهد المجتمع الدولى ،على مدى العقود الخمسة الماضية تطورات جريئة شهد عليها العالمان العربى والإسلامى ، أدخلت تطبيقات وأبعاد جديدة لمفهوم (السيادة الوطنية) ونطاق (الشئون الداخلية) .

أعطت هذه التطورات إعتبارا أكبر لقيمة « الموطن » وحقوق الفرد والجماعات السكانية والثقافية ، بما جعل مساحات التدخل بين البيئة المحلية والبيئة الخارجية أكثر اتساعا مما كانت علية فى السابق . ورغم ذلك كله ، فأن هناك من يتمسك بالفهم القديم لمبدأ السيادة الوطنية ومفهوم الشئون الداخلية ، ويعتبر أن أى

مشروع للشراكة أو التعاون أو الجوار ينبغى الا يتجاوز كثيراً أبعاد هذا المفهوم وتلك النطاقات الفاصلة بين ماهو محلى وما هو خارجى [1] .

وفى التقدير ، فإن الأمر يحتاج إلى معالجات عقلانية عميقة وهادئة بأكثر من المواجهات السياسية المحرجة والبيانات العلنية أحادية الجانب .

وقد يحتاج الأمر فى البداية إلى دعم تطوير المعالجات الخاصة بحقوق الأنسان داخل فرادى الأقطار الواقعة فى جنوب وشرق المتوسط وفى أطار النظم الأقليمية التى تجمع بين هذه الأقطار ، بما يؤهل أطرافها للتعامل فى هذه المجالات بما يلزم من شفافية ومسئولية وشجاعة سياسية . كما يحتاج الأمر فى المقابل إلى صياغة سياسات ومواقف أوروبية موضوعية تطبق معايير موحدة فى كل المواقف والحالات والمواقع ، وتعتمد على تعزيز القدرات الوطنية لفرادى الدول أطراف الشراكه فى مجالات إدارة العداله ونشر ثقافة حقوق الإنسان وعلى المستوى المؤسسى ، قد يكون من الملائم أن يبتكر الأتحاد المتوسطى الجديد فى هياكله التنظيمية آليات جديدة ومناسبة لمتابعة مسائل حقوق الإنسان .

**بما فى ذلك على سبيل المثال :**

أ- تخصيص جائزة ذات قيمة كبيرة لأفضل المؤسسات العاملة

---

(١) هانى خلاف واحمد نافع ، الوطن العربى ... قضايا مستقبلية ، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية ، الأهرام ١٩٩٨ .

فى مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان بدول الشراكة الأورو- متوسطية (مع وضع معايير محددة للترشيح والاختبار بين هذه المؤسسات) .

ب- إنشاء آلية متخصصة فى إطار الجمعية البرلمانية الأورو - متوسطيه لمتابعة مسائل حقوق الإنسان ، بحيث تسند إليها إعداد تقارير سنوية مشتركة عن أوضاع حقوق الأنسان فى الفضاء الأورو متوسطى بمنهجية موضوعية ومحايدة ومتوازنة تغطى كل أطراف الشراكة وليس طرفا وحيدا منها .

ج- إنشاء آلية مشتركة متخصصة فى مسائل حقوق المهاجرين تتفرغ للنظر فى دعاوى التعرض لممارسات عنصرية أو اضطهاد دينى أو جنسى بين أوساط المهاجرين والمقيمين خارج بلادهم الأصلية [1] .

د- التوسع فى الدورات التدريبية وورش العمل المشتركة لضباط الشرطة وذلك بهدف رفع قدراتهم المهنية وتبادل الخبرات والتعرف على نماذج الأداء الناجحة وطبيعة المشكلات المعطلة لإنفاذ حقوق الأنسان .

---

(١) إعلان هلسنكى للأمن والتعاون فى أوروبا عام ١٩٧٥ ، وثيقة مدريد عام ١٩٨٨ ، وثيقة ڤيينا ١٩٨٩ بشأن الاتصالات الإنسانية .

# المبحث الثانى

## الهجرة الغير شرعية ... من منظور الدين

المادة الثانية من الدستور تنص على أن الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسى للتشريع ، ويرى الدكتور محمد أبو ليله أستاذ الدراسات الأسلامية بجماعة الأزهر : إن الهجرة فى هذه الأيام ليست هجرة شرعية أمر بها الإسلام وإنما هى هجرة أشبه بالاحتيال وانتهاك للقوانين من خلال تدخل السماسرة والمحتالين الذين يغوون الشباب الذى يبحث عن فرص عمل أو وسيلة لحياة كريمة فعندما تنجح المحاولة الغير مشروعة للهجرة ويجد الشباب نفسه فى أى بلد من البلاد الأوربية فإنه يتعرض للإهانة والمخاطر . علاوة على ذلك فإنه يقوم بأعمال لا يقبل أن يقوم بها فى موطنه وأنه يتعرض للفتن من قبل النساء أو أنه يتعرض للعمالة لحساب جهات خارجية ، ويوضح أن أوروبا اليوم لم تعد أرض الأحلام والفرص وأنها اليوم تعانى من مشكلات البطالة وأرتفاع معدلات الجريمة ، لذلك فأنه يجب على شبابنا أن يتخلى عن أحلام اليقظة التى يعيشون فيها وأن يخططوا لحياتهم بطريقة أفضل وأكثر واقعية .

ويشير د . أبو ليله إلى أن من يحاول أن يهاجر إلى أية دولة أجنبية للبحث عن العمل وطلب الرزق بطريقة غير مشروعة ويتعرض للموت غرقاً فى البحر فإنه فى هذه الحالة ليس شهيداً وشأنه من يموت وهو يحاول أن يقتل أو يسرق . ويدعو د. أبو

ليلة أن يهاجروا إلى المناطق الصحراوية فى بلادهم يعمروها وعلى الدولة توفير الإمكانيات لهم .

ويرى د. يسرى عبد المحسن أستاذ الطب النفسى بجامعة الأزهر : إن زرع قيم الخير والتبرع لدى جميع الناس وتعويدهم على أن العائد كما يكون فى الدنيا فإن له جزاء جزيلا فى الأخرة. وبهذا يصبح عندنا جيل متكافل اجتماعياً محب لأخيه الإنسان ووطنه كما يجب على المختصين البحث عن سبل تفعيل وإنجاح أى مشروع جديد حتى يتم توفير فرص عمل للشباب . وتوفير مناخ من الشفافية والمصداقيه لكل التعاملات المالية وأن تكون مفيدة ويستشعر الناس أهميتها وفوائدها حتى تعود الثقة من جديد خاصة أن الدولة وحدها لاتستطيع الإنفاق على كل شئ أو تستوعب كل الشباب فى وظائف حكومية .

إن زرع قيمة الإنتماء وحب الوطن من أساس الدين لذا فإن تلك الدوافع الدينية تلقى قبولا متزايدا كما التى تمس شغف الإنسان المصرى المتدين بطبيعته حين تجد من يوجهها التوجيه الصحيح فى نفوس المصريين وبذلك يشعر الشباب بضرورة العمل والجد والإنتماء لوطنهم ولا يفكرون فى الهجرة غير الشرعية .

# المبحث الثالث

## الهجرة الغير شرعية ... والقانون

**أولاً : فى مجال الدستور :**

١- تلتزم مصر بأحكام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة وبمجرد التصديق على هذه الأتفاقيات تعتبر بمثابة قانون من قوانينها عملا بمقتضى المادة ١٥١ من الدستور وفى هذا الأطار حرصت مصر على الأنضمام لاتفاقية الأمم المتحدة لمنع ومكافحة الجريمة المنظمة (باليرمو ٢٠٠٠) . ومع ذلك فإن عدم التصديق على البروتوكول الثانى الملحق بهذه الإتفاقية والمعنى بمكافحة تهريب المهاجرين غير الشرعيين يثير التساؤل حول مغزى وجدوى عدم التصديق علية ، وهو أمر يجدر التنبيه إليه لحث السلطات المختصة على المضى قدما نحو هذا التصديق ، حتى يمكن تدارك أخطار وأضرار قد يتعذر تداركها فى المستقبل .

**ثانياً : فى مجال القانون الدولى العام :**

١- متابعة الجهود الدولية والإقليمية فى مجال منع تهريب المهاجرين فقد ظلت الجريمة المنظمة موضوع بحث لدى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية فى دورتها الثالثة ، حيث أنعكست المناقشة بشأن هذه المسألة فى ثلاثة مشروعات قرارات إعتمدها المجلس الإقتصادى والإجتماعى ، وتركز الإهتمام فى القرار الثالث (قرار المجلس ١٩٩٤/ ١٤) على

إجراءات العدالة الجنائية المعنية بمكافحة التهريب المنظم للمهاجرين غير الشرعيين فى كثير من أنحاء العالم ، وحث الدول على التعاون لمواجهة هذه الجريمة من جميع جوانبها ، وإتخاذ تدابير وإجراءات فورية وفعالة لمكافحتها .

كما شددت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية فى دورتها الرابعة على تورط الجريمة المنظمة فى الإتجار بالبشر (النساء والأطفال القاصرين) وطالبت الدول بسن تشريعات لمكافحة هذا النوع من تجار البشر .

وكذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (١٠٢/٤٨) فى شأن منع تهريب المهاجرين ، ومطالبة بضرورة تعاون الدول من أجل منع الهجرة غير الشرعية . وعلى مائدة ١٠ وزراء خارجية دول غرب المتوسط (مجموعة العشرة أو ٥+٥ بأعتبارها تضم ٥ دول من أوروبا) طرح موضوع مشكلة المهاجرين غير الشرعيين وتحديات العولمة بإعتبارها من أهم موضوعات الساعة ، حيث أوصت المجموعة بضرورة قيام الدول الأوربية الكبرى بإنشاء مشروعات لهؤلاء المهاجرين فى أوطانهم لكى يتم تثبيتهم ، خاصة فى دول أفريقيا بإعتبارها نقطة عبورها إلى أوروبا .

٢- كما إجتمع قادة الإتحاد الأوربى بمدينة أشبيلية بأسبانيا لصياغة سياسه مشتركة لمكافحة الهجرة غير الشرعية عن طريق عدة إجراءات **أهمها** :

أ- مساعدة الدول الفقيرة لتقليل الأسباب الكامنة وراء تدفق المهاجرين .

ب- فرض عقوبات على الدول التى لا تساعد فى مكافحة الهجرة غير الشرعية .

ج- فرض عقوبات قاسية على مهربى المهاجرين غير الشرعيين .

د- تعزيز التعاون بين قوات حرس الحدود ومسئولى الهجرة .

**ثالثاً : فى مجال قانون العقوبات المصرى :**

١- أوردت المادة الثانية من قانون أحوال الإمتداد الإقليمى لقانون العقوبات وسريانه على من يرتكب ولو فى الخارج الأفعال التى تجعله فاعلا أو شريكا فى جريمة وقعت كلها أو بعضها فى مصر وعلى من يرتكب فى الخارج الجنايات المخلة بأمن الدولة والمنصوص عليها بالبابين الأول والثانى من قانون العقوبات وجنايات التزوير وتقليد العملة المنصوص عليها بالمادتين ٢٠٢ ، ٢٠٦ من قانون العقوبات، وذلك سواء كان المتهم مصريا أو أجنبياً وسواء وقعت الجريمة فى مصر أو خارج مصر .

٢- أورد كل من المادتين الثالثة والرابعة من قانون العقوبات الأحوال التى بمقتضاها يتم محاكمة المصرى الذى يرتكب فى الخارج جريمة مالم يكن قد تم الحكم عليه بحكم قضائى بات تم تنفيذه إذا عاد إلى البلاد وكان بالفعل معاقباً عليه بمقتضى قانون البلد الذى إرتكبه فيه .

٣- أوردت التعليمات العامة الخاصة بالنيابة العامة فضلا عن أحكام التعاون الدولى لتسهيل كافة ما يقتضيه التعاون الدولى من إجراءات فى مكافحة الجريمة وضمان عدم إفلات المجرم بجريمته .

٤- تضمن قانون العقوبات عدة نصوص لتجريم الطرق والوسائل التى تتم بها الهجرة غير المشروعة المادة ٣٤١ النصب والاحتيال .

٥- ويجدر الإشارة فى هذا المجال إلى أنه فى ظل الأهتمام العالمى المتزايد لتوفير السلامة والسرعة فيما يتعلق بإجراءات التعاون الدولى فى مواجهة مثل هذه الجريمة وتحقيق الضمانات المقررة للأفراد فى إطار إحترام حقوق الإنسان وحرياته المنصوص عليها بالمواثيق الدولية .

فإن مصر حرصت على تضمين مشروع قانون الإجراءات الجنائية فصلا مستقلا تناول التعاون الدولى فى القضايا الجنائية بكافة جوانبه ومراحله ومحدداً السلطات المختصة فى إصدار القرارات اللازمة لتنفيذ وعرض الأمر على السلطات القضائية المعنية بتطبيقها .

٦- ولكن فى ظل المستجدات الجديدة بعد إقرار الأتفاقية الدولية الخاصة بمكافحة الجريمة المنظمة وتوقيع مصر عليها (بالريمو ٢٠٠) بأن من المتعين قيام مصر بإجراء التعديلات التشريعية اللازمة ولاسيما إطار الأفعال المتعين تجريمها ومنها الهجرة غير الشرعية .

**رابعاً : قانون جوازات السفر والهجرة والعمل :**

أ- القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٣ بشأن الهجرة ورعاية المصريين فى الخارج .

ب- القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩١ الخاص بتنظيم هجرة العاملين المصريين إلى الخارج .

ج- قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ .

د- قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٤ لسنة ١٩٨١ بتحديد أختصاصات وزير الدولة لشئون الهجرة والمصريين بالخارج.

هـ- قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٠٤ بالتصديق على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة .

و- قرار وزير العمل رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٣ بإصدار اللائحة المنظمة لمزاولة عمليات إلحاق المصريين بالعمل فى الخارج والداخل .

**خامساً : قانون البطاقات الشخصية :**

ألزم قانون البطاقات الشخصية كل مصرى مقيم بجمهورية مصر تزيد سنه عن ستة عشر عاماً أن يحصل على بطاقة شخصية تثبت هويته ، على أن يعمل بهذا القانون فى الجهات والتواريخ التى يحددها وزير الداخلية بأمر يصدره من وقت لآخر وينشر فى الجريده الرسمية . وألزم كل المؤسسات والهيئات ذات التعامل مع الجمهور بضرورة التعامل بهذه البطاقة الشخصية وأصبح الواجب عليهم أعتمادها كمستند رسمى يوضح هوية

الشخص الذى يتعاملون معه . بالأضافة إلى أنه يجب على المواطن أولاً الحصول على شهادة بالميلاد أوالتجنس ومن ثم يتقدم للحصول على البطاقة الشخصية.

**سادساً : عقوبة التسلل :**

نظم قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٩٨٦ بشأن تأمين المنطقة العسكرية المتاخمه للحدود الغربية لجمهورية مصر العربية والقرار رقم ٤١٣ لسنة ١٩٨٨ بشأن تأمين المنطقة المتاخمه للحدود الجنوبية لجمهورية مصر العربية العقوبات التى توقع على المتسللين بأن يعاقب المتسلل بالحبس مدة لا تقل عن سنه وبغرامه لا تقل عن ألف جنيه و لا تتجاوز خمسة ألاف جنيه كل من تسلل أو حاول التسلل من الحدود – الغربية – الجنوبية– بطريق غير مشروع ، وتصادر العربه أو وسيلة النقل المستخدمه فى التسلل وكذا ما تحمله من بضائع تم ضبطها مع المخالفين كما يعاقب مالك السيارة التى تخالف ذلك القرار بالحبس وبغرامه لا تقل عن ألف جنيه ولا تزيد عن خمسة ألاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين .

# الفصل الرابع

# آليات مواجهة الهجرة غير الشرعية

# الفصل الرابع
# آليات مواجهة الهجرة غير الشرعية
## المبحث الأول
## استراتيجية الأمن القومى المصرى
## فى مواجهة الهجرة غير الشرعية

### أ- تعريف الأمن القومى :

هو قدرة الدولة شعبا وحكومة على حماية تطوير وتنمية قدراتها وإمكانياتها السياسية والإجتماعية على كافة المستويات الخارجية والداخلية ، ومن خلال كافة الوسائل والأساليب المباشرة وغير المباشرة . ويهدف التغلب على نواحى العنف وتطوير نواحى القوة فى إطار مفهوم أمنى وطنى شامل يدخل فى اعتباره جميع المتغيرات الداخلية والدولية المحيطة (١) ، وعلى ضوء هذا التعريف تستطيع الامة ان تحافظ على قيمها وترابها وتأكيد الاستمرار فى التنمية كاستراتيجية تحقق بها الغايات الوطنية .

---

(١) لواء أ.ح د/ عمر محمد الطيب – الأمن القومي لوادى النيل وانعكاساته فى المجال العسكرى – رسالة للحصول على درجة دكتوراه الفلسفة فى الاستراتيجية القومية – أكاديمية ناصر العسكرية العليا كلية الحرب العليا – القاهرة ١٩٩٠ – ص١٠ .

هذا ويعتبر الأمن القومى ظاهرة جديدة فى خصائص النظام الدولى ومقومات الأطراف الفاعلة فيه ، ذلك هو سبب حداثة البحوث والدراسات المتعلقة به فى الأدب السياسى وأدب العلاقات الدولية ، فكان لابد للدول المستهدفة أن تبحث عن التأمين الذاتى ، وكذلك كل النظام الدولى ، أخذ يهتم بمجالات التأمين الذاتى حيث برزت أهمية ظاهرة الأمن القومى .

### ب- الأمن فى المجتمعات الوطنية والمجتمع الدولى :

يختلف بنيان المجتمعات الوطنية عن تلك التى يقوم عليها المجتمع الدولى ، وتتميز الأولى بأنها تضم مجتمعات سياسية تتخذ شكل الدولة والتى تتولى أمور الحكم فيها سلطات ثلاث : سلطة تشريعية تتولى وضع القواعد القانونية العامة التى تنظم شئون المجتمع ، وسلطة تنفيذية تسهر على تنفيذ تلك القواعد حتى ولو استخدمت القوة لتنفيذها ، وسلطة قضائية تقوم بالفصل فيما يعرض من منازعات بين الافراد أو بينهم وبين السلطة العامة فى الدولة . أما المجتمع الدولى فيبدو فى صورة مختلفة ، اذ تغيب فيه ظاهرة السلطة العليا ، فليس فيه سلطة مركزية تعلو الدول الاعضاء فيه ، بل تقف هذه الدول على قدم المساواة ، فلا يمكن اجبارها بالقوة على احترام القانون الدولى ، كما يتعذر اعتبار القضاء أو التحكيم الدولى فى منزلة السلطة القضائية فى المجتمع الوطنى اذا أن اختصاصه بنظر المنازعات مرهون كقاعدة عامة بمشيئة الاطراف المتنازعة ، فهو اختصاص اختيارى وليس إجبارى ، وقد تتعارض مصلحة الدولة أحيانا مع

نظام التحكيم الاجبارى . واذا كان من الممكن لمنظمة الأمم المتحدة أن تقوم بوظيفة التشريع والتنفيذ فى المجتمع الدولى من خلال المؤتمرات الدولية أو وكالاتها المتخصصة إلا أن الأمر مرهون باجماع الدول الأعضاء مع الأخذ فى الاعتبار أن مايصدر من المنظمة الدولية من معاهدات دولية قد تصبح قوانينا فيما بعد حسب الأوضاع الدستورية لكل دولة (١) .

ويترتب على غياب السلطة العليا فى المجتمع الدولى أن الدول تتولى تحديد اختصاصاتها بنفسها كما تتولى الاختصاص بالدفاع عن أمنها وسلامتها وحقوقها ووظيفة القانون هى ضمان تحقيق الامن فى العلاقة الدولية المتبادلة بين الافراد فى داخل الدولة وذلك للحيلولة دون إلتجاء الأفراد الى استخدام القوة فى علاقاتهم المتبادلة ، ولما كان تحقيق الأمن المطلق داخل الدولة أمرا لايمكن تحقيقه ، اذ أنه لايمكن القضاء على كافة صور استخدام القوة بين الأفراد ، فإن على الدولة أن تلجأ الى استخدام القوة لتحقيق الأمن والحفاظ عليه ، وقد اصطلح على تسمية تحقيق الأمن عن طريق القوة المركزية داخل المجتمع بالأمن القانونى تميزا له عن الصور غير الشرعية لتحقيق الأمن الفردى ويكون الأمن بهذا الوصف نتيجة لنظام قانونى مستقر داخل المجتمع(٢) .

---

(١) د/ ممدوح شوقى مصطفى كامل - الأمن القومى والأمن الجماعى - رسالة دكتوراه - جامعة القاهرة ١٩٨٦ ، ص٧ .

(٢) أ. د/ محمد حافظ غانم - المنظمات الدولية - القاهرة ١٩٦٧ ، ص٢٧٤ - ٢٨٤ .

وإذا كان من الممكن استخدام القوة لتحقيق الأمن القانونى لمجموع الافراد داخل المجتمع الواحد فان الأمر يختلف فى المجتمع الدولى الذى يتكون من مجموعة من الأنظمة السياسية المختلفة والمتباينة ، فالنظام القائم فى دولة ما لايكون بالضرورة ملائما لغيرها من الدول ، فى حين أنه فى داخل المجتمعات الوطنية عادة ما تنصهر الخلافات فى مجموعة متجانسة . وبرغم الخلاف بين الأمن فى المجتمعات الوطنية والمجتمع الدولى من حيث طبيعة كل منهما وأهدافه وبناء الأجهزة القائمة على تحقيقه ، إلا أن هناك بعض أوجه الشبه بينهما ، فأمن الافراد داخل المجتمع يعتبر أمنا جماعيا وأمن الدول فى إطار المجتمع الدولى يعتبر أمنا جماعيا أيضا وكلاهما من نظام قانونى معين بغض النظر عن طبيعة الرابطة القانونية التى تربط بين أحكام المخاطبين بكل نظام .

ومن ناحية أخرى فان تحقيق الأمن فى كل من المجتمعين لايتحقق دون القوة اللازمة لمنع المحاولات التى تهدف إلى المساس بهذا الأمن (١) .

وفى الظروف التى تعيشها مصر الأن يشكل الأمن الدعامة القومية وركيزة للانطلاق وتدعيم الوحدة الوطنية . وتأخذ الهجرة غير الشرعية عدة جوانب من حيث تأثيرها على البنيات الاجتماعية والاقتصادية الديموغرافية للبلاد كما تمتد أثارها على أمن البلاد فى كافة مناطق حدودها .

---

(١) Kelsen Hanss collective security Internationallaw, p.p. 4 - 6 .

وطبيعى أن ضمان الأمن القومى لاية دولة بمفهومه الشامل لايمكن تحقيقه كاملا بحال من الأحوال فليست هناك دولة تملك من المقومات والامكانات مايسمح لها بتحقيق أمنها الوطنى بالدرجة المطلقة التى تتمناها، فضلا عن مايحيط بها من متغيرات دولية وتيارات سياسية تأثر تأثيرا قويا ومباشرا على كثير من عناصر أمنها بما لا يكفل لها صيانة مصالحها الداخلية واستقلالها الخارجى بالقدر الذى تطمح فيه القيادات العليا .

ومن جانب أخر فان مكانة الدولة أو الأمة وهيبتها وسمعتها فى الأسرة الدولية تتأثر بنسبة طردية مع قدر ماتتمتع به من أمن وإستقرار وإزدهار، وهذه أمور شديدة الإرتباط بالقدرة العسكرية والطاقة الاقتصادية والمستوى الحضارى والمكانة السياسية والرصيد المعنوى للشعب والأمة .

والهجرة لها أبلغ الاثر فى دفع عملية التنمية والتطور فى الدول المختلفة قدما إلى الامام أو اعاقتها تبعا للعوامل التى تؤثر وتتأثر بظاهرة الهجرة ، فتجعلها ظاهرة صحية تؤثر ايجابيا فى حركة التنمية ، أو ظاهره عفوية تعرقل عملية التقدم والتنمية (١).
وإن ظاهرة الهجرة غير المنظمة أدت الى اضعاف قدرة المجتمع فى انطلاقه نحو التنمية والتقدم ، وذلك أن التنمية سواء أكانت إقتصادية أو إجتماعية تعتمد فى تطبيق برامجها أساسا على

---

(١) بحث ظاهرة الهجرة وعلاقته بالتنمية فى مصر - عقيد / مصطفى رشيد - معهد القادة - بأكاديمية الشرطة .

اعداد القــوى البشــرية . وكمــا أن التــخطيط لاى دولة له غــايات وأهداف وان ذلك يرتكز على مقومات هى الامن والحرية والكفاية الانتاجية والعدالة الاجتماعية وأخيرا الحفاظ على الذات والارادة القومية وهذه تتصل بالقدرة على ادارة حوار الإرادات مع الاطراف الخارجية باستخدام كافة وسائل الصراع وصولا الى استخدام القوة المسلحة لتحقيق الإرادة والحفاظ على الذات .

**جـ- تداعيات الهجرة غير الشرعية على البلاد :**

(١) عرقلة توقيع إتفاقيات دولية مع مصر .

(٢) تشديد قواعد منح التأشيرات للمصريين .

(٣) وجود خطورة على المجتمع المصرى فى ظل تزايد الظاهرة مع كونها عنصر منافس للعمالة المصرية خاصة فى ظل تزايد البطالة .

(٤) تولد شعور سلبى لدى الأجانب وتأثير ذلك على السياحة ومايتبع ذلك من أثار سلبية .

(٥) الإساءة لسمعة مصر دولياً .

(٦) إرتفاع معدل الجريمة نتيجة تورط هؤلاء المهاجرين فى نشاطات غير قانونية داخل مصر والدول الأخرى .

**د - الاستراتيجية الأمنية لمواجهة الهجرة غير الشرعية :**

إن الإخلال بالأمن فى أى دولة ، تتعدى أثاره بالضرورة إلى الإخلال باستقرارها السياسى والاقتصادى والاجتماعى وقدرتها العسكرية مما يؤثر بالتالى على جهودها من أجل الإستقرار

والتنمية والرخاء ومجابهة التحديات التى تواجهها . مما يمكن تحقيقه بالآتى :

١- تحصين المجتمع المصرى ضد الجريمة بالقيم الاخلاقية والتربوية بما يعصم المجتمع من الذلل والانحراف ، ويحول دون تأثره بالتيارات الفكرية المشبوهة والانماط السلوكية المنحرفة الوافدة مع تكثيف استخدام وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمطبوعة فى ايجاد وعى عام والتمسك بالقيم الروحية والاخلاقية والتربوية المثلى وإتخاذ الإجراءات الوقائية الضرورية لحماية اشخاصهم وممتلكاتهم من العدوان الاجرامى والتعاون مع اجهزة الامن بالتصدى لكل مايخل بأمن المجتمع .

٢- إنشاء مراكز البحوث والدراسات الامنية وتعميق دورها العلمى فى دراسة وتحليل الظواهر الإجرامية وخاصة الهجرة غير الشرعية منها للتعرف على تطوير أساليبها ووسائلها والتوصل الى تحديد الطرق الكفيلة بمواجهتها ومعالجتها .

٣- توظيف التقنيات الحديثة فى العمل الامنى ومتابعة التقدم التكنولوجى لاستثمار إيجابياته المستجدة (١) .

٤- وضع معايير موضوعية لإختيار العاملين فى الأجهزه المختلفة تعول على الكفاءة الذهنية والمؤهل الدراسى واللياقة البدنية والرغبة الشخصية .

---

(١) د/ محمد البربرى – المرجع السابق ، ص٣٨١ .

٥- تعزيز التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة فى مكافحة الجريمة كالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) وقسم منع الجريمة والعدالة الجنائية فى الامم المتحدة، ومعهد البحوث للدفاع الاجتماعى للامم المتحدة بغية استقاء المعلومات والبيانات ونتائج البحوث المتعلقة بمكافحة الجريمة ، لزيادة رصيد المعرفة المتاحة وإستثمارها فى وضع الخطط والبرامج [١] .

---

(١) د/ محمد البربرى - المرجع السابق ، ص٣٨٢ .

## المبحث الثانى

## آليات مواجهة الهجرة غير الشرعية
## فى ضوء الأزمة الاقتصادية العالمية

اختصت الأمريكتان الشمالية والجنوبية – وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية – باسم العالم الجديد ، منذ اكتشاف كولومبس لها فى أخريات القرن الخامس عشر الميلادى . وقد تمخضت عن عملية الاكتشاف ، والارتحال إلى هذا العالم الجديد مشاعر متناقضة ، انعكست بخاصة فى مجالات التعبير الفنى والأدبى . ويبدو أن التناقض الوجدانى للمشاعر الإنسانية هو شأن كل انتقال إلى عالم جديد ، سواء تعلق الأمر بالانتقال فى المكان ، أم بالانتقال فى الزمان . ولا غرابة فى سيادة شعور التناقض ، باعتبار أن عملية الانتقال نفسها تفرض – فى نفس الوقت – الإحساس بالترتيب والقلق ، و الإقبال والحذر ، والانشداد إلى الخلف و الانجذاب إلى الأمام. وحين يكون العالم الجديد معروفاً، ومجهولاً – فى نفس الوقت – يكون تناقض المشاعر آخذا فى العمق، أبرز على السطح ، ويكون السبيل لاستقرار المشاعر هو عين الاستقرار العقلى على فهم الجديد ، واستيضاح رؤية ملامحه ، وهو ما لا يتسنى إلا بخوض تجربة الولوج العينى إلى هذا العالم الجديد . ويبدو أن الملمح الأول للعالم الجديد المستمد من خطوطه بصورة أبرز – هو الانتشار الهائل ، والنفوذ الكاسح لوسائل الإعلام الدولية –خاصة – المرئية منها ، والمسموعة

وسيكون من العسير على أى حكومة السيطرة على عقول مواطنيها [1] .

وهو ما يوجب البحث فى وسائل للحكم أكثر إقناعا ، ومن منطقية الانتقال إلى نظم أكثر للتعدية السياسية ، و الثقافية أى بالأحرى أكثر ديمقراطية ، حيث ستمثل الديمقراطية اختيار لا خيار فيه ، حتى بالنسبة للمجتمعات العريقة فى الاستبداد ، والتى سيكون عليها البحث عن لغة جديدة غير التمسح فى السيادة ، والأصالة المرادفة للاستبداد . أن العالم الجديد رغم النكسات العابرة هو - بلا شك - عالم الحرية التى ستخترق كل الأبنية القمعية ، وستنفذ عبر كل الفواصل الأيديولوجية ، وحول الأيديولوجية يرسم الملمح الثانى للعالم الجديد ، إذ ستستمر الأيديولوجية أداة للصراع البشرى ، ومناطاً للتمييز بين مختلف النظم والمجتمعات . لكن كل الأيديولوجيات ستنحو منحاً عملياً براجماتياً ، بحيث تصبح المصلحة ضالة الأيديولوجية أنّى وجدتها استوعبتها ، وجعلتها من صميم مبادئها ، وهو ما يصل فى بعض الأحيان ، والحالات إلى مستوى توسيع منطقة التماس والتداخل بين الأيديولوجية المتعارضة والتى لن تتردد فى

---

(١) مثال ذلك كانت الولايات المتحدة تستخدم صراحة تقنيات الاتصال الحديثة : حتى يتسنى لها الوصول إلى شعوب أوروبا الشرقية من خلال تحريض الأقليات السوفياتية :

Surces questions, cf. F. Balle, Medias et societes Paris, Montchrestien. 1990, p. 471 et suiv.

الاستعارة من بعضها البعض ، طالما تحققت المصلحة المتشددة ، وطالما بقيت الصورة العامة لكل أيديولوجية متميزة عن غيرها من الأيديولوجيات (١) .

أما على صعيد الأيديولوجية فقد اقترب أوان التخفف من الشعارات ، وطرح الصيغ الواقعية المحققة للمصلحة العملية بواسطة مختلف الأيديولوجيات .

وهذا هو التحدى الذى يفرض نفسه على مختلف الفرق السياسية العربية الحاكمة منها ، والمعارضة ، والتى يتوجب عليها أن تقول للناس كلاما مفهوما ، وقابلا للتجسيد غير الحديث عن الفردوس المفقود ، والرخاء الموعود .

وأخيراً فإن بناء نظام قانونى فعال هو التحدى الذى يوجب التصدى له ، والنجاح فيه ، وحتى ذلك قد لا يضمن منع الهجرة ، ولكن سيضمن وجوداً ، ووزنا مشروعاً فى العالم الجديد .

---

(١) لم يعد هذا مجرد تصور نظرى ، وإنما هو واقع تطور خاصة بين أمريكا ، واليابان، وأوروبا ، فإن عوامل التنافس قد طفت كذلك بالفعل على سطح العلاقات الأمريكية الأوروبية فى المجالات التجارية والتنافسية ، وقد برز هذا بوضوح خلال مراحل المفاوضات لعقد اتفاقية الجات ، ففى إحدى مراحلها المتعثرة حذر نائب الرئيس الأمريكى كويل من أن امريكا سوف تنسحب من حلف الأطلنطى إذا لم يعدل الأوربيون مواقفهم من الاتفاقية ، وتنهى أوربا دعمها للمنتجات الزراعية الذى اعتبره انه يعرض أمريكا لصمت لا تحتمله .

Milliers, peryer, " Man with small stick big the European " Februar 13, 1992 .

وإذ تنتشر فى هذه الأيام أطروحة الأزمة المالية العالمية «الجديد»، فليس من الفطنة مسايرة الأطروحة طبقاً لمدلولها اللفظى ، أو شكلها الظاهرى ؛ لأن مضمونها ينبئ باستمرار عن جوهر الاختلال فى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتنمية فى الدول الفقيرة لمنع الهجرة (١) .

نعم انتهت الحرب الباردة بين العدوين التقليديين بعد اندماجهما . لكنها لم تنته بين كيانهما المندمج، وآخرين فى العالم من الشعوب المقهورة ، والدول التى تدور فى فلكهما - والحرب الساخنة لم تنته فى أغلب أقاليم الأرض ، بل ازدادت سخونة بمجموعة الحروب الأهلية ، والإقليمية الجديدة فى البلقان «شظايا يوغسلافيا » ، وآسيا « شظايا الاتحاد السوفيتى » ، وإفريقيا « شظايا الشظايا فى الصومال » ، والنزاع العربى الإسرائيلى ، والحرب على الإرهاب وغيرها من نزاعات الحدود ، والمصادر المائية ، والنزعات القومية ، والدينية ، والعرقية ، والأيديولوجية رغم تحرر هذه المناطق من منافسات ، وصراعات الحرب الباردة (٢) ، وأخيرا الأزمة الإقتصادية العالمية.

ولا تزال الأزمة الإقتصادية العالمية تؤتى بتوابعها على الاقتصاد الأوربى و الأمريكى ومنها الإستغناء عن العماله مما

---

(١) الدكتور / طارق الشهاوى - نظرية العقد السياسى ، ص٣٣٠ - ٣٣٣ .

(2) Mumi, S. D. " The post - card war third world : Uncertain peace and Elusive development" Bulletin of peace proposals, 23, 1 (1992), p. p. 93 - 101 .

يؤدى إلى زيادة البطالة ، ومن ثم فأن السؤال الذى يطرح نفسه ما هو تأثير الأزمة الاقتصادية العالمية على الهجرة الغير شرعية ؟ وأرى إعداد خطة إستراتيجية أمنية وإعلامية للتعامل مع ظاهرة الهجرة الغير شرعية ، ووقف نزيف ضياع آلاف الشباب بإعتبارهم ثروة بشرية قومية وفيما يلى أهم عناصر هذه الإستراتيجية:

١- مما لا شك فيه ، أن الهجرة الغير شرعية ، سوف تتخذ بعداً أخر أكثر مأساوية بعد تلك الأزمة الاقتصادية العالمية ، حيث ستنخفض مؤشرات الهجرة الغير شرعية بسبب زيادة البطالة فى الدول الأوربية والأمريكية نتيجة الكساد وهذا مؤشر إيجابى لتلك الأزمة ، أما الجانب الأخر فهو زيادة البطالة فى الداخل ، مما يترتب علية ظهور جرائم جديدة .

وخير مثال على ذلك دولة الصومال الفقيرة والتى قدرت منظمة كينية عدد القراصنة على طول سواحلها بنحو ١١٠٠ رجل موزعين على أربع مجموعات معظمهم من غفر السواحل السابقين ، وتستخدم القراصنة زوارق سريعة انطلاقا من سفينة أم ، وهم يمتلكون أسلحة رشاشة وقاذفات وهواتف تعمل بنظام الجى بى إس المتصل بالأقمار الصناعية ، وتتراوح الفديات التى يطلبها القراصنة بين مئات الآلاف وملايين الدولارات حسب السفينة التى يستولون عليها وهويات الرهائن ، وتفيد التقديرات أن القراصنة حصلوا على حوالى ثلاثين مليون دولار فى عام ٢٠٠٨ ، ومن ثم فإن أعمال القرصنة تهدد التجارة العالمية

وبالتالى تزيد البطالة وأقترح إنشاء شرطة بحرية دولية تقودها الأمم المتحدة والإتحاد الأفريقى وأن تمول من صناديق الأمم المتحدة ، فالوقاية خير من العلاج .

٢- إن الإعلام يستطيع أن يلعب دوراً مؤثر وإيجابياً فى تغيير سلوكيات المجتمع ، تؤصل معها عادات حسنة فالإعلام الواعي يمكنه عبر خطة مدروسة ومنظمة أن يعزز روح التضحية والإنتماء لدى الشباب بإعتباره الشريحة الأكثر هشاشة فى منطقة إفريقيا . وأن يحارب الكثير من العادات السلبية التى تنتشر فى المجتمعات الفقيرة وأن يتغلب على التحديات التى تواجه الحملات الرامية إلى مكافحة الهجرة الغير شرعية فى ظل الأزمة الإقتصادية الرهينة وأن يتعاظم دور رجال الدين الذى يبين أن الهجرة الغير شرعية ليست من الإسلام ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ صدق الله العظيم .

وإنما هى هجرة أشبه بالاحتيال وانتهاك للقوانين من خلال تدخل المحتالين الذين يغوون الشباب ، كما أن من يهاجر إلى أية دوله للبحث عن عمل بطريقة غير مشروعة ويتعرض للموت غرقاً فى البحر فإنه فى هذه الحالة ليس شهيداً وشأنه من يموت وهو يحاول أن يقتل أو يسرق فضلا على أن زرع قيم الخير والعمل والانتماء للوطن من أساس الدين لذا فأن تلك الدوافع الدينية تلقى قبولاً لدى الشباب ولا يفكرون فى الهجرة الغير الشرعية بل وتمنع من زيادة ارتكاب الجرائم بعد زيادة البطالة على الصعيد العالمى نتيجة الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة .

٣- ضرورة قيام الحكومة بتوفير نقص احتياجات الشباب من فرص العمل التى هى الهدف الأساسى وراء هجرتهم للخارج، والتى تعد أيضاً أبسط حقوقهم فى الحياة وكفلته لهم كافة الحقوق والمواثيق الإنسانية ، وكذلك القطاع الخاص عليه دور رئيسى بتوسيع الإستثمار داخل مصر بدلا من الإستثمار خارجها .

٤- نظرا لمعاناة دول جنوب وشرق البحر المتوسط من الهجرة غير الشرعية كدول عبور ودول إقامة غير شرعية ، شأنها شأن الدول الأوروبية ، فمن الضرورى التعاون كشركاء متكاملين للتعاطى المجدى مع الهجرة غير الشرعية ، عبر تعزيز آليات مكافحة عصابات وشبكات تهريب المهاجرين بجهود أمنية مشتركة بين الدول المعنية .

# المبحث الثالث

## المعالجة القانونية والواقعية لقضايا الهجرة على المستوى الدولى

تركت حوادث الإرهاب ، خاصة تفجيرات لندن فى مارس ٢٠٠٤ ويوليو٢٠٠٥ تداعيات سلبية على ملف الهجرة من دول جنوب وشرق المتوسط إلى أوربا ، حيث بدأت الأطراف الأوروبية فى إتباع سياسات التضييق والمنع لتحركات الوافدين إليها من تلك المنطقة تحت ذرائع الوقاية من الإرهاب. وفى إطار هذه السياسات ، تعرضت أيضاً أوضاع المهاجرين المقيمين فى أوربا من أصول عربية وشرق أوسطية لمراجعات وملاحقات لم تخل من بعض مظاهر التضييق والتعسف .

ورغم ما أعلن فى التقارير الدولية والإوروبية من مؤشرات عن التراجع المتوقع لأعداد السكان فى أوربا ، وإحتياج أسواق العمل إلى ما يقرب من ١٢٠ مليون عامل مع حلول عام ٢٠٢٥ لسد العجز المتوقع حدوثه فى قوة العمل داخل المجتمعات الأوروبية إلا أن المقترحات الأوروبية لهذا الموضوع اكتفت حتى الأن بتقديم حزمة غير واضحة المعالم من الخيارات ، سميت بشركات التنقل (Mobility artnership) وتقوم هذه الخيارات على أسس القبول الانتقائى والمؤقت والتحكمى لفئات أو شرائح معينة من العمالة الأجنبية ، ودون توضيح لطبيعة الحقوق وفرص الإندماج التى سيتمتع بها هؤلاء المهاجرين الجدد والمؤقتون فى

المجتمعات الأوروبية ، ومدى التزام الأطراف المستقبلة لهم بما نصت عليه الأتفاقيات الدولية بشأن حماية حقوق العمالة المهاجرة وعائلاتهم .

وظهرت فى إطار الأدب السياسى الأوروبى الراهن طروحات وأفكار عما يسمى بالهجرة الدائرية (Circular) والهجرة الموسمية (Seasonal) والهجرة الاقتصادية [١] .

كما ظهر الاهتمام بمسألة إعادة التوطين والترحيل لكل العناصر الأجنبية المقيمة فى أوروبا بصفة غير قانونية ، ومكافحة تيارات الهجرة النظامية . وعلى الجانب الأخر، ترى الدول النامية، خاصة تلك الواقعة فى جنوب وشرق المتوسط، أن تركيز الجانب الأوروبى على الأبعاد والإحتياطات الأمنية فى معالجة قضايا الهجرة والتشغيل . وإستبدال الحراك الإجتماعى والإنسانى الطبيعى للسكان على ضفتى المتوسط وآليات السوق الحر بنظم وقواعد إنتقائية وتحكمية ، والإقتصار فى منح التأشيرات على فئات بعينها كالمتدربين وموردى الخدمات والدارسين وأصحاب الشهادات العليا والمتخصصة من شأنه :

**أولاً :** أن يخفض من سقف الشراكة التى بنيت عليها الأفكار والطموحات الواردة فى إعلان برشلونة عام ١٩٩٥ .

---

(1) Green paper on euapproach to managing Economic migration by the commission bur exiles 11 May 2005 .

ثانياً : أن يؤثر فى مدى تكافؤ العوائد المنتظرة من مشروع الهجرة لدى أطرافها المختلفة. وكان المفترض أو المطلوب ، فى تصور دول جنوب وشرق البحر المتوسط ، أن تبنى سياسات الهجرة الأوروبية على عناصر أكثر توازناً وواقعية على النحو التالى :

أ - أن تتبنى دول الإتحاد الاوروبى ، مثلا ، سياسة الحصص العددية السنوية لاستقدام مهاجرين جدد بما يتناسب مع الاحتياجات المتطورة لأسواق العمل فى كل منها . ويمكن أن يتم تجميع تلك الحصص فى حصص أوسع تقدم بإسم الإتحاد الأوروبى إلى الدول المصدرة للعمالة فى إطارات تفاوضية رسمية ثنائية أو متعددة الأطراف . ويطلب من حكومات الدول المصدرة لتلك العمالة توفير ضمانات كافية تعكس مسئولياتها عن تأهيل وتدريب مواطنيها قبل هجرتهم ، حسب المستويات والمؤهلات الفنيه المعتمدة من المنظمات الدولية المتخصصة ، وحسب الإحتياجات الفنية المطلوبة لأسواق العمل وتعكس أيضاً مسئوليتها عن انضباط وإلتزام هؤلاء المهاجرين فى أثناء وجودهم بالخارج وضمان إحترامهم لقوانين ونظم الدول المستقبلة لهم.

ب- أن تتبنى دول الإتحاد الأوروبى سياسات واضحة ومتجانسة لتشجيع إندماج المهاجرين الأجانب داخل المجتمعات الأوروبية بطرق ووسائل تراعى حقوقهم الإنسانية والثقافية ولا تثير لديهم الشعور بأنهم مواطنون من درجات أدنى . وأن يدرك

الأوروبيـــون أن الإنـدمـــاج لايعـنى، ولا يـنبـــغـى أن يعـنى -بالضرورة- الإذابة الكاملة لـعناصـر الـهوية الـثـقافية الـخـاصـة بهؤلاء المهاجرين ، أو حرمانهم من حـرية الاعتقاد والممارسات الدينية والاجـتماعـية التى اعتـادوا عليها فى بلادهـم الأصلية ، مـادامت هـذه المعـتـقـدات وتلك المـمـارسـات لـم تتـجـاوز حـدود حياتهم الشخصية والعائلية (١) .

ج - وبالنسبة لمعالجة الجوانب القانونية للهجرة ومحاربة الهجرة غـير النظـامية فـإن الدول الأوروبية كـانت -ولاتزال- مطالبة بإتباع سياسات أكثر كرما وجرأة لتشجيع ودعم مشروعات التنمية الإقتصادية والإجتماعية فى دول جنوب وشرق المتوسط وربما أيضا فى الدول الواقعة على الحزام الجنوبى والشـرقى المحيط بتلك المنطقة بما يخلق المزيد مـن فـرص العمل والتشغيل ومكافحة البطالة ورفع مستويات المعيشة بها ، وبما يجعل الهجرة إلى أوروبا خيارا غير ضرورى وغير حتمى ، وبما يخفف من ضغوط العبور والنزوح .

د- وتؤكد الأطراف النامية فى شرق وجنوب المتوسط أن تعزيز قدراتها على إدارة إقتصاداتها الوطنية بصفة عامة وإدارة مشكلاتها السكانية ، ورفع مستويات نظمها التعليمية

---

(١) بيان السيدة وزيرة القوى العاملة والهجرة فى جمهورية مصر العربية أمام الحوار العالمى رفيع المستوى بشأن الهجرة والتنمية - الجمعية العامة للأمم المتحدة ، نيويورك ، أكتوبر ٢٠٠٦ .

والتدريبية من خلال قنوات وآليات التعاون الدولى، من شأنهما تحسين قدراتها فى ضبط وتطوير سياستها إزاء تدفقات الهجرة وتأمين هذه التدفقات والتحركات بما يعزز أمن الدول المستقبلة للهجرة أيضا .

هـ - وهناك من بين أطراف جنوب وشرق المتوسط من يرى أن تسوية المشكلات السياسية القائمة فى منطقة الشرق الأوسط والتوصل إلى سلام حقيقى وشامل ودائم بين دول المنطقة من شأنهما أن يخففا الضغوط الإقتصادية والسياسية والأمنية الدافعة إلى هجرة المواطنين إلى الخارج [١] .

و- هناك ٣٢٥ مكتبا شرعيا لتسفير العمالة بالخارج ولكن السوق بها أضعاف هذا العدد من الذين يقومون بتسفير العمالة عن طريق الوسطاء أو سماسرة آخرون يتبعون طرقا غير شرعية فى تسفير الراغبين للعمل بالخارج لذلك نرى تقديم حلولا لمعالجة هذه الظاهرة من الواقع العلمى لوزارة القوى العاملة ووزارة الداخلية وهو عدم إصدار أذونات عمل للخارج إلا من يحمل عقد فرصة عمل صادر من وزارة القوى العاملة أو من إحدى شركات العمالة المرخصة من القوى العاملة مع مراعاة ختم العقد من وزارة القوى العاملة ورفض جميع الطلبات التى لا يتوافر بها هذا الشرط ويتم صدور

---

(١) ممثل مصر أمام الاجتماع الأول لوزارة الهجرة بدول الشراكة الأرو - متوسطية المعقود فى إقليم الجارف البرتغال ، ١٩٨٨ ، نوفمبر ٢٠٠٧ .

قـرار بذلك تعـمل به الإدارة العامة لـتصاريح العمل بفـروعها المختلفة وهـذا القرار يتماشـى مـع قانون العمل الموحد ولائحته التنفـيـذية الصـادر برقم ١٣٥ لسـنة ٢٠٠٣ والـذى ينص على عـدم التـعـامل إلا مع الجهـات الشـرعـيـة المرخص لهـا بمزاولة النشـاط لأن الـعـامل الذى يسافر إلى أية دولة يسـافر من أجل العمل وليس من أجل الإقامة .

ويضـيـف رئيس شـعـبـة تصـاريح الـعـمل بوزارة الداخليـة: إن تقنين تسـفيـر العمـالة وتفعـيل القانون ١٢ سـنة ٢٠٠٣ وتصـديق عقد العمل من وزارة القـوى العاملة يقضـى على ٧٠٪ من مشـكلة تسـفـيـر العمـالة عبر قنوات غـير شـرعـية ، فهـذه الظاهـرة لها آثار سلبية على شـركات توظيف العمالة .

# التوصيات

أ- إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإحكام الرقابة والسيطرة على الحدود البرية والسواحل البحرية بالجمهورية لمنع التسلل بالتنسيق مع كافة الجهات المعنية ، ولاسيما بعد ظهور أماكن جديدة للهجرة غير الشرعية عن طريق عزبة البرج بدمياط والبرلس مما يتطلب وجود أمنى بين الصيادين والبحاره .

ب- أهمية تشريع عقوبات رادعة للعناصر المشبوهة العاملة فى مجال الهجرة غير الشرعية وكذا المهاجرين غير الشرعيين .

ج- التوسع فى تجريم كل عناصر منظومة الهجرة غير الشرعية مثل الأشخاص المهربين أنفسهم أو من يساعدهم أو مالكى الأماكن التى تؤيهم أو الأشخاص المتهمين بالمساعدة فى الهجرة أو تسهيل عبورهم للدول التى يرغبون فى الهجرة إليها أوتوفير وسائل النقل لهم أو القيام بعملية النقل ذاتها أو الأشخاص الذين لم يقوموا بإخطار السلطات المختصة بما لديهم من معلومات عن عمليات تنظيم هجرة سرية .

د- إعفاء الأشخاص الذين انخرطو ا فى تنظيم عمليات الهجرة غير الشرعية من المسائلة القانونية بشرط قيام هؤلاء الأشخاص بإعلام السلطات بوجود المخطط الأجرامى أو مدها بمعلومات تسهم فى إحباط المخطط أو القبض على منفذيه .

هـ - تنظيم عمليات تملك مراكب الصيد وسفن الركاب وإجراءات رسوها فى الموانى المصرية وتشديد الرقابة عليها .

و- إطلاق مبادرات مشتركة بين الدول الجوار لمراقبة الحدود المشتركة مع أهمية تبادل المعلومات الأمنية حول المنظمات الإجرامية الدولية العاملة فى مجال الهجرة غير الشرعية.

ز- قيام الأجهزة المعنية بالدولة بتخصيص نسبة من المهاجرين بصورة قانونية تستقبلها دول حوض البحر الأبيض المتوسط المتقدمة وذلك لتنظيم هجرة شرعية بغرض الحد من الظاهرة طبقاً لما هو معمول به ببعض الدول ومنها (تونس ) وعلى الرغم من محدودية هذه النسبة فإنها قد تشكل صمام الأمان لتنظيم الهجرة والحد من تنامى الهجرة الغير شرعية .

ح- تكثيف الدوريات البرية على الحدود البرية وكذا تكثيف النشاط البحرى لكافة السواحل لضبط وإحباط أى محاولات للتسلل .

ط - تشديد الإجراءات الأمنية على المنافذ بواسطة الأجهزة الأمنية المعنية .

ى- استمرار التنسيق مع الأجهزة الأمنية الاخرى بشأن تبادل المعلومات عن هذه الظاهرة للحد منها إستكمالاً لمنظومة عمل الأجهزة الأمنية بالدولة .

ك- إن منع الهجرة الشرعية دون تفعيل برنامج التنمية المستدامة والعمل على تطوير وتقدم الدول الفقيرة سوف يزيد من معدل إرتكاب العنف و الجريمة الإقتصادية ولاسيما أنها سوف تتخذ بعداً أخر أكثر خطراً بعد الأزمة الاقتصادية العالمية حيث ستنخفض مؤشرات الهجرة الغير شرعية بسبب البطالة فى الدول الأوربية و الأمريكية نتيجة الكساد وهذا مؤشر إيجابى ، ولكن من جانب أخر يهدد الإستقرار الداخلى لزيادة البطالة ومن ثم ظهور جرائم جديدة ، وخير مثال على ذلك دولة الصومال الفقيرة والمعدمه فقد قدرت منظمة بحرية متمركزة فى كنيا عدد القراصنة المنتشرة على طوال السواحل الصومالية بنحو ١١٠٠رجل موزعين علىأربع مجموعات ومعظمهم من خفر السواحل السابقين وتستخدم القراصنة زوارق سريعة جداً إنطلاقاً من سفينة أم وهم يملكون أسلحة رشاشة وقاذفات قنابل يدوية وقد يكون لديهم قاذفات صواريخ وهم يملكون أيضاً هواتف تعمل بنظام الجى بى أس المتصله وبالأقمار الصناعية .

وتتراوح الفديات التى يطلبها القراصنة بين مئات الألاف وملايين الدولارات حسب السفينة التى يستولون عليها وهويات الرهائن وتفيد تقديرات حديثة أن القراصنة حصلوا على حوالى ثلاثين مليون دولار فى ٢٠٠٨ ، ومن ثم فأن أعمال القرصنة تهدد التجارة العالمية وإقترح التقرير إنشاء شرطة بحرية يسمح لها بالتحرك وتديرها الشرطة الدولية ،

موضحاً أن هذه القوة يمكن أن تقودها الأمم المتحدة والإتحاد الأفريقى وأن تمول من صناديق خارجية :

ل- قيام الجهات المعنية - بإرسال بعثات إلى الولايات المتحدة الأمريكية لدراسة الحراسه الإليكترونيه فائقه الدقه المطبقه على الحدود الأمريكيه المكسيكية .

م- مواجهة الأسباب الحقيقية لظاهرة الهجرة غير الشرعية والمتمثلة فى سوء الحالة المادية والإجتماعية وضعف الوعى الأمنى وعدم توافر فرص عمل بالبلاد ومن ثم يقع على عاتق الأجهزة المعنية بالدولة الإهتمام بهذه الظاهرة ودراسة أنسب الحلول لعلاجها من خلال وضع سياسات تنموية تمكن من خلق فرص عمل مناسبة وذلك للحفاظ على سمعة أبنائها فى الخارج وكذا أمن وسلامة البلاد .

# الخاتمة

أن هذه الدراسة مهداه إلى المسؤلين ، الذين صاغ ضميرهم المهنى عبر العقود قيم وتقاليد الأمة ، فمصر فى القلب .

فعراقة هذه الدولة لم تولد بين يوم وليلة ، ولم يستبين شموخها فى لحظة وما سواها إنما بنيت بعرق ودماء رجالها على مر العصور ، بقادتها وشعبها ومن كانوا دوما يحملون مصر في القلب ، ولا يخلعون عنهم رداء الشرف والأخلاق والفضيلة فما التاريخ غير قادة صنع بأمجادهم وخطت سطوره الأجيال فشرف لنا أن يكون إنتمائنا لهذه الدولة ، والتى طالما نسجت حولنا سياجات من القيم والتقاليد وارتدينا عباءتها ، فيجب علينا ألا نخرق هذا النسيج أو نخلع عن أنفسنا هذه العباءة فمصنع الرجال لا يصنع إلا رجالا ونحن لانقبل إلا أن نكون رجالا بسلوكنا القويم وكبح جماح أنفسنا وتقديرنا دوما لعواقب الأمور .

**وفى النهاية نرجو من الله العليم الحكيم أن نكون قد ساهمنا بهذه الدراسة المتواضعة فى إرساء القضاء على الهجرة الغير شرعية ، بما يصون حقوق الأفراد ويحقق مصالح المجتمع ، وإن كنا قد قصرنا فى هذه الدراسة فإننا لا ندعى الكمال ، فالكمال لله وحده ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .**

# قائمة المراجع والمصادر

(١) أبن منظور أبو الفضل محمد بن مكرم – لسان العرب .

(٢) القران الكريم – سورة النساء .

(٣) الدكتور/ نادر فرجانى – الهجرة إلى النفط/ مركز دراسات الوحدة العربية لبنان ١٩٨٣ .

(٤) ت لين سميث – أساسيات عالم السكان – ترجمة د. محمد السيد غلاب وفؤاد اسكندر – المكتب المصرى الحديث– ٧شارع نوبار الإسكندرية .

(٥) أ د / عمر حسن عدس ، مبادئ القانون الدولى العام المعاصر ١٩٨٣ .

(٦) أ د / حامد سلطان – أحكام القانون الدولى فى الشريعة الإسلامية – دار النهضة العربية القاهرة ١٩٧٤ .

(٧) التصريح العالمى لحقوق الإنسان .

(٨) أ د / فتحى محمد أبو عيانه – الجغرافيا السياسية – دار المعرفة الجامعية إسكندرية ١٩٨٣ .

(٩) أ د / محمد البربرى – دور الشرطة فى مواجهة ظاهرة الهجرة الوافدة .

(١٠) د / محمد فاتح عقيل : مشكلات الحدود السياسية ، طبعة ثانية الإسكندرية ١٩٦٧.

(١١) جابر إبراهيم الرادى - رسالة دكتوراه مقدمه لجامعة القاهرة عام ١٩٧٠ بعنوان الحدود الدولية ومشكلة الحدود العراقية الإيرانية .

(١٢) د / محمد البربرى - الهجرة الوافدة فى السودان - رسالة دكتوراه .

(١٣) شبكة النبأ المعلوماتية ١٣ / أكتوبر ٢٠٠٨.

(١٤) ألفريد صوفى إشكالية الهجرة .

(١٥) المنظمة المصرية تقرير أحوال الهجرة غير الشرعية /٢/١٢ ٢٠٠٧ .

(١٦) المنظمة المصرية تقرير أحول الهجرة غير الشرعية هجرة شباب مصر ... فرار إلى المجهول بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢ .

(١٧) د / إبراهيم بدوى الشيخ - الميثاق العربى لحقوق الإنسان ، مكتبة النهضة القاهرة ٢٠٠٥ .

(١٨) هانى خلاف وأحمد نافع ، الوطن العربى .. قضايا مستقبلية / مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية ، الأهرام ١٩٩٨.

(١٩) إعلان هلسنكى للأمن والتعاون فى أوروبا عام ١٩٧٥ ، وثيقة مدريد عام ١٩٨٨ ، وثيقة فيينا ١٩٨٩ بشأن الاتصالات الإنسانية .

(٢٠) لواء أ ح د / عمر محمد الطيب - الأمن القومى لوادى النيل وانعكاساته فى المجال العسكرى - رسالة للحصول

على درجة دكتوراه الفلسفة فى الإستراتيجية القومية -أكاديمية ناصر العسكرية العليا كلية الحرب العليا - القاهرة ١٩٩٠ .

(٢١) د / ممدوح شوقى مصطفى كامل - الأمن القومى والأمن الجماعى رسالة دكتوراه -جامعة القاهرة ١٩٨٦ .

(٢٢) أ د / محمد حافظ غانم - المنظمات الدولية - القاهرة ١٩٦٧ .

(٢٣) بحث ظاهرة الهجرة وعلاقته بالتنمية فى مصر - عقيد / مصطفى رشيد - معهد القادة - بأكاديمية الشرطة .

(٢٤) بيان السيدة وزيرة القوى العاملة والهجرة فى جمهورية مصر العربية أمام الحوار العالمى رفيع المستوى بشأن الهجرة والتنمية - الجمعية العامة للأمم المتحدة ، نيويورك أكتوبر ٢٠٠٦ .

(٢٥) ممثل مصر أمام الاجتماع الأول لوزارة الهجرة بدول الشراكة الأرو متوسطية المقصود فى أقليم الجارف البرتغال، ١٩٨٨ نوفمبر ٢٠٠٧ .

(٢٦) الدكتور / طارق الشهاوى - نظرية العقد السياسى ، دراسة مقارنه .

(٢٧) Surces questions , cf. F . Balle, Medias et societes paris, Montchrestien, 1990, p. 471 et suiv .

(٢٨) Milliers , peryer, "Man with small stick big the - European" februar 13,1992 .

(٢٩) Mumi, S . d. " The post _ card war third world : Uncertain - peace and Elusive development " Bulletin of peace proposals, 23, 1 (1992), p.p. 93 - 101.

(٣٠) sealle 5 . les Droits De France .

(٣١) green paper on euapproach to managing Economic migration by the commission bur exiles 11 May 2005 .

(٣٢) Kelsen Hanss collective security Internationallaw.

(٣٣) L, annuaire de Le mediterranee 1999 .



# الفهـــرس

# الفهـــرس

* * *